جامعة ابن خلدون بتيارت

كلية العلـوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم:علوم اقتصادية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية

(دراسة حالة بلدية ملاكو)

إعداد الطلبة:

عمران يوسف

مشراوي صارة

الأستاذ المشرف:

د. معسكري سمرة

لجنة المناقشة :

د. بلكرشة رابح	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
د. صافا محمد	أستاذ محاضر أ	مناقشا
د. ساعد محمد	أستاذ محاضر أ	مناقشا
د. معسكري سمرة	أستاذ مساعد ب	مقررا

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ:.....

السنة الجامعية:2022/2021

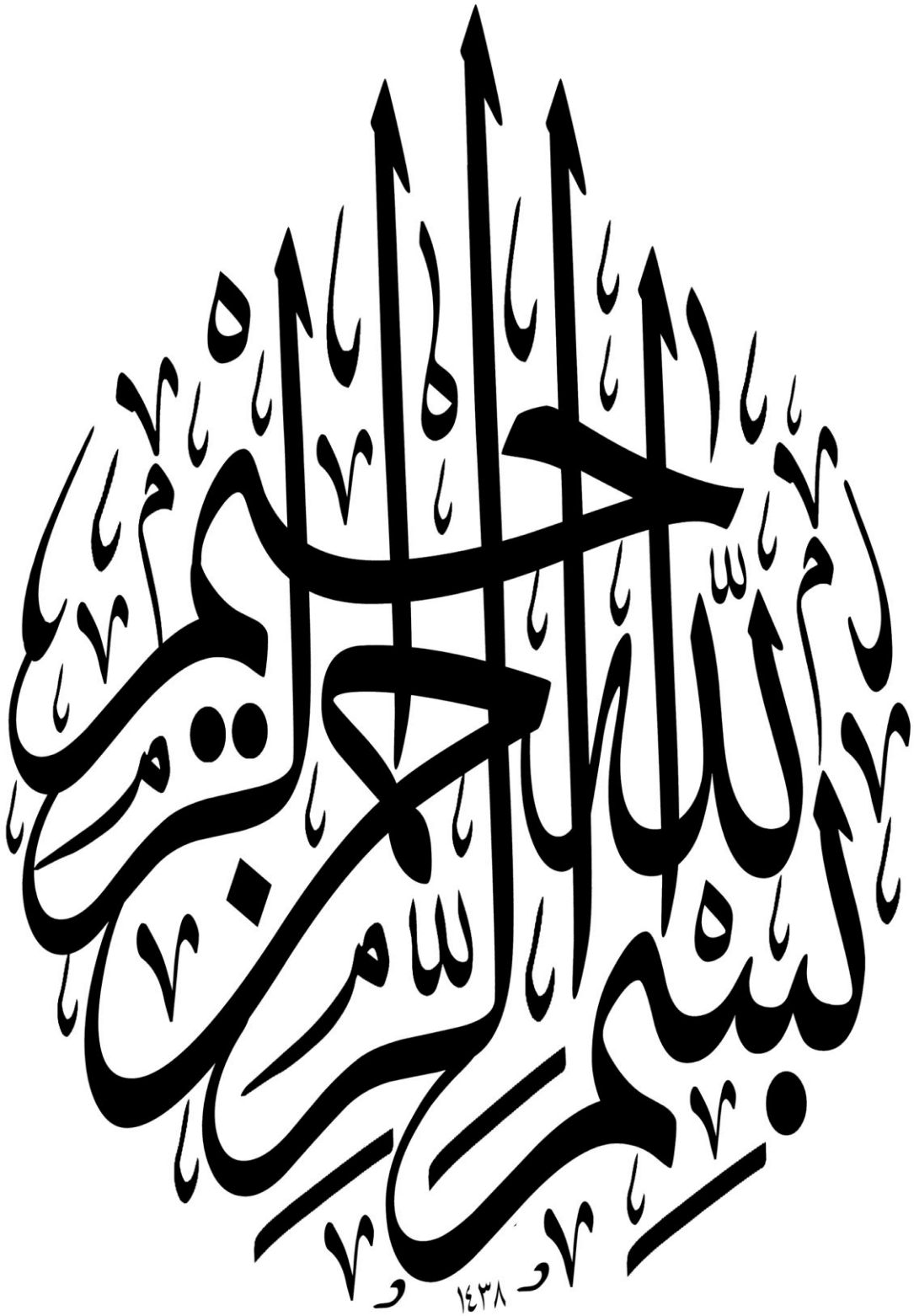
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الشكر و التقدير

نشكر الله سبحانه وتعالى أولا ونحمده كثيرا على أن يسر لنا أمرنا في القيام بهذا العمل .

كما نتقدم بالشكر والامتنان الكبيرين للأستاذة المشرفة " معسكري سمرة " على توليها الإشراف على هذه المذكرة و على كل ملاحظاتها القيمة و تقديمها لنا كل ما نحتاج من معلومات من اجل إتمام هذا العمل وجزاها الله عن ذلك كل خير .

والذي كان لنا الشرف أن تكون مشرفة علينا.

كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نتقدم بالشكر إلى كل أساتذة وعمال جامعة خلدون والى كل من ساهم من قريب أو بعيد بنصيحة أو بدعاء.

ويطيب لنا تقديم خالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه المذكرة .

نسأل الله أن يحفظهم وأن يجازيهم خيرا.

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على صاحب الشفاعة سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

إلى أعز الناس وأقربهم إلى قلبي إلى والدتي العزيزة ووالدي العزيز اللذان كانا عونا وسندا لي، من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهم ولا للأرقام أن تحصي فضائلهم،إلى من قال فيهم سبحانه وتعالى:**"وبالوالدين إحسانا"**.

إلى أغلى ما أملك إخوتي: خديجة،أسماء،فاطيمة،إيناس،أنفال،أسيل،إسراء

إخواني: علي،مصطفى،عبدالله،محمد آسر

إلى روح أجدادي رحمهم الله

إلى حبيباتي: خولة،مروة، حنان ،أحلام، رشيدة،أمينة، جميلة،فايزة،إكرام وكل من ساندني من قريب وبعيد.

إلى أعمامي وكل عائلة مشراوي،شيخاوي،شنداد،شامي،كبوش ،عمران.

إلى أستاذتي "معسكري سمرة"

إلى زميلي "عمران يوسف"

وإلى قسم كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة ابن خلدون تيارت دفعة2022

حارة

إهداء

بســـــــم الله الرحــمن الرحـــيم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

أهدي ثمرة جهدي إلى:

من سعى وشقي من أجل أن ادرس وانجح والذي لم يبخل بشيء من اجلي

إلى أبي أطال الله في عمره .

إلى التي الجنة تحت أقدامها إلى معنى الحنان والحب التي كانت اكبر داعم لي

على إتمام هذا العمل إلى أمي الحبيبة .

إلى قرة أعيني إخوتي: ياسين وخليل وأخواتي: مخطارية، فاطمة، أسماء، إكرام .

إلى كل عائلتي الكريمة كبيرها وصغيرها.

إلى عائلة: عمران، سعيداني، دراق و مشراوي.

إلى زميلتي " مشراوي صارة " .

إلى كل أعضاء نادي " النبراس" كل باسمه من رئيسها إلى أخر عضو فيها

فلكم مني كل الشكر والتقدير و وفقكم الله .

يــوسف

قائمة الأشكال والجداول:

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	البنية الجديدة للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاحات لسنة 1991	23
(1-2)	علاقة التمويل المحلي بالتنمية المحلية	58
(1-3)	الهيكل التنظيمي لإدارة البلدية	71

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني	25
(2-1)	توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني في ظل نشاط نقل المحروقات	25
(3-1)	توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة	27
(4-1)	توزيع ناتج الرسم على الذبح	28
(1-3)	إيرادات الضرائب لبلدية ملاكو لفترة 2018-2020	75،74
(2-3)	نفقات بلدية ملاكو لسنة 2018	77
(3-3)	نفقات بلدية ملاكو لسنة 2019	80،79،78
(4-3)	نفقات بلدية ملاكو لسنة 2020	82،81

فهرس المحتويات

الشكر والتقدير

الإهداء

قائمة الجداول والأشكال

فهرس المحتويات

مقدمة:.....1-5

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للضرائب والضريبة المحلية

تمهيد.....07

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضرائب.....08

المطلب الأول: تعريف الضريبة وأهدافها.....08

المطلب الثاني: مبادئ الضريبة.....11

المطلب الثالث: تقسيمات الضريبة.....15

المبحث الثاني: ماهية الضريبة المحلية.....19

المطلب الأول: تعريف الضريبة المحلية وخصائصها وأهميتها.....19

المطلب الثاني: الفرق بين الضريبة العامة والمحلية.....23.

المطلب الثالث: أنواع الضرائب المحلية.....24

المبحث الثالث: الضرائب المحلية في الجزائر.....30

المطلب الأول: الهيئات المحصلة للضريبة المحلية في الجزائر.....30

المطلب الثاني: التحديات الضريبة المحلية في الجزائر.....32

المطلب الثالث: الحلول المقترحة لتحسين الضريبة المحلية في الجزائر.....34

خاتمة الفصل.....36

الفصل الثاني:

التنمية المحلية في الجزائر

تمهيد... 38

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التنمية والتنمية المحلية..... 39

المطلب الأول: مفهوم التنمية.....39

المطلب الثاني:مفهوم التنمية المحلية وخصائصها.....39

المطلب الثالث: اتجاهات التنمية المحلية ونماذجها.....42

المبحث الثاني: عموميات حول التنمية المحلية.....43

المطلب الأول: أهداف التنمية المحلية ومقوماتها.....43

المطلب الثاني: مجالات التنمية المحلية ووسائلها.....48

المطلب الثالث: تحديات ومعوقات التنمية المحلية.....52

المبحث الثالث: دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية.....55

المطلب الأول: التمويل المحلي والتنمية المحلية.....56

المطلب الثاني: الضريبة المحلية والتنمية المحلية.....59

المطلب الثالث: عوائق تحصيل الضريبة المحلية بالنسبة للبلدية.....61

خاتمة الفصل.....63

الفصل الثالث:

دراسة حالة بلدية ملاكو

تمهيد.....65

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن البلدية 66

المطلب الأول: نشأة وتعريف البلدية.....66

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبلدية ملاكو.....67

المطلب الثالث: رئيس المجلس الشعبي البلدي.....72

المبحث الثاني:تحليل الإيرادات والنفقات بلدية ملاكو لفترة2018-2020.....74

المطلب الأول:تحليل إيرادات المحلية من الضرائب لبلدية ملاكو خلال فترة 2018-2020.....74

المطلب الثاني: تحليل نفقات بلدية ملاكو خلال الفترة 2018-2020.....76

المطلب الثالث:دور الضريبة المحلية في تنمية بلدية ملاكو.....82

خاتمة الفصل.....84

خاتمة.....85-86

قائمة المصادر والمراجع

مقدمة:

لقد حظي موضوع التنمية المحلية باهتمام متزايد على مستوى السياسة الاقتصادية أو البحث الأكاديمي في مختلف الدول،وتعتبر التنمية المحلية خيارا استراتيجيا هاما لحل مشكلة التنمية غير المتوازنة في هذه الدول.

يجبر هذا الخلل البلدان على إعادة فحص منهج التنمية المتبع، والذي يعتمد إلى حد كبير على المركزية حيث تظل الأشكال المختلفة من المؤسسات المحلية مجرد منفذ للسياسات المركزية التي قد لا تكون مصممة في كثير من الأحيان مع الخصائص والظروف المحلية للمناطق المختلفة.

يعد موضوع التنمية المحلية من أهم المواضيع المطروحة للنقاش في الآونة الأخيرة، حيث حظي باهتمام متزايد في العديد من الدول، نظرا لما له من انعكاسات جد مؤثرة على التنمية الوطنية باعتبارها جزء من الكل، وعلى اعتبار أن التنمية المحلية تعتمد بدرجة كبيرة على التمويل المحلي لإحداث زيادة مستوياتها، كونها تنطلق من القاعدة الشعبية العريضة فتعبر عن احتياجاتها الفعلية إلى مختلف المشروعات وتوجه الجهود الحكومية إلى تحقيق المشروعات التنموية الضرورية للجماعات المحلية، حيث إن تنفيذ البرامج والمشروعات التنموية يتطلب تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المحلية وإيجاد مصادر مالية جديدة لتمويل التنمية، إذ يعتبر التمويل المحلي ركيزة أساسية لتحقيق تنمية محلية كونه يسمح بتوفير الاحتياجات الضرورية لتحقيق التنمية المحلية.

تسعى الجزائر كغيرها من الدول إلى تحقيق تنمية شاملة ولا يتم هذا إلا بالانطلاق من القاعدة نحو المركز في التسيير، وهذا بدوره لا يتحقق إلا في وجود هيئات قاعدية كالبلدية باعتبارها الأقرب للسكان المحليين والتي يمكنها التكفل بإدارة التنمية عن قرب لمعرفتها بالحاجات الحقيقية للسكان، و قامت الجزائر بإتباع خطة تنموية تمثلت في إنشاء هياكل قاعدية و أساسية للدولة كالمدارس، الجامعات، المصانع الكبرى...الخ.

هذه الخطة التنموية تكلف الدولة أموالا باهظة، حيث أصبحت نفقات الدولة في ارتفاع مستمر مما تطلب منها توفير موارد مالية مختلفة لتمويل هذه النفقات واعتمدت في ذلك على الضرائب المحلية، فالضريبة المحلية تساهم في رفع الاقتصاد المحلي وضمان استمرارية ميزانية الدولة في ظل اختلال أسعار المحروقات الذي يعتبر مصدر المهم لميزانية الدولة الجزائرية.

1- الإشكالية:

إن غرضنا من هذه الدراسة هو بيان وتوضيح العلاقة بين الضريبة المحلية والتنمية المحلية وذلك بإلقاء الضوء على الضرائب المحلية وانعكاساتها على التنمية المحلية ومن هذا يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية كالآتي:

كيف تساهم الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية في الجزائر؟

و من خلال السؤال الرئيسي يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالضريبة المحلية وما هي أنواعها ؟

- ما المقصود بالتنمية المحلية والتحديات التي تواجهها؟

- ما علاقة الضريبة المحلية بالتنمية المحلية ؟

2- فرضيات البحث: للإجابة على التساؤلات التالية نضع الفرضيات التالية:

- عدم الالتزام بدفع الضريبة يعرقل من عملية التنمية المحلية.

- تعد الضرائب المحلية أحد الركائز التي تعتمد عليها الدولة في التنمية المحلية.

3- أسباب اختيار الموضوع:

-الأسباب الذاتية:

يعود سبب اختيارنا للموضوع إلى:

- طبيعة التخصص الدراسي.

- محاولة رفع مستوى كفاءتنا المنهجية والموضوعية لأنه من خلال البحث ننمي معارفنا ومكتسباتنا.

- اهتمامنا بموضوع الضريبة والتنمية المحلية.

- الأسباب الموضوعية:

يعود سبب اختيارنا للموضوع إلى:

- الأهمية التي تحظى بها كل من الضريبة المحلية والتنمية المحلية.

- نظرا لأهمية الضرائب في بلادنا إضافة إلى اعتباراها من أهم مصادر التمويل.

- إدراك أهمية ودور الضريبة المحلية في تمويل التنمية المحلية.

- إثراء مجال البحث في المواضيع ذات العلاقة بمجال التنمية المحلية.

4- أهداف البحث:

- إبراز أهمية دور البلدية و الولاية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- تغيير النظرة السلبية الشائعة عن الضريبة والتأكيد على أهميتها التنموية.

- محاولة معرفة مدى نجاح وفشل الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية.

5-أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته من الدور الذي تلعبه الضريبة المحلية في المساهمة في التنمية المحلية وكذلك مساهمة الضرائب المحلية في النهوض بأداء كل من البلدية و الولاية لمواجهة حاجاتها المتعددة وضمان سيرها بشكل فعال.

6- المنهج المستخدم:

اعتمدنا في البحث على المنهج الوصفي فيما يتعلق بمختلف المفاهيم المتعلقة بالضريبة المحلية و التنمية المحلية، أما المنهج التحليلي فقد اعتمدنا عليه في الجزء التطبيقي من خلال التطرق إلى مدى مساهمة الضريبة المحلية في مجموع الإيرادات العامة و مساهمتها أيضا في التنمية المحلية.

7- الدراسات السابقة:

– لمير عبد القادر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة وهران ، السنة 2014/2013. وكانت أهم النتائج المتحصل عليها أن البلدية في الجزائر أكثر تجسيدا للامركزية الإدارية من الولاية وان البلدية لا تتمتع بحق فرض قوانين تشريعات للضرائب التي تحصلها بمفردها بصفة عامة وأن الإيرادات الجباية تحتل مكانة هامة في موارد الجماعات المحلية

2– شلحيون هاجر، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية قاوس خلال فترة (2010–2015)، مذكرة مقدمة إستكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الصديق بن يحي– جيجل، السنة 2017/2016. ومن أهم النتائج المتحصل عليها انه يجب اعطاء جزء من سلطة القرار للجماعات المحلية كونها جزء من الدولة وكما ان السلطة المركزية هي الوحيدة التي يحق لها تأسيس الضرائب المحلية وتعديل القوانين الخاصة بها وكذلك أن اكبر عائد جبائي تعتمد عليه البلدية هو الرسم على النشاط المهني

ما يميز بحثنا عن بقية البحوث أننا تطرقنا إلى كيفية مساهمة الضريبة المحلية بالنهوض بالتنمية المحلية ومختلف الصعوبات التي تواجه الضريبة المحلية و قمنا بعرض مجموعة من الحلول التي من الممكن أن تساهم بالنهوض بالضريبة المحلية.

8– صعوبات البحث:

– صعوبة تلخيص بعض المعلومات لأهميتها البالغة.

–صعوبة الحصول على المعلومات من الجهات الرسمية.

9– هيكل الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن الإشكالية المطروحة وإثبات مدى صحة الفرضيات المقدمة تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول على النحو التالي:

جاء الفصل الأول بعنوان "الإطار المفاهيمي للضرائب والضريبة المحلية" وتطرقنا فيه إلى مفهوم الضريبة المحلية ومختلف مبادئها وأنواعها وأهم التحديات التي تواجهها.

أما الفصل الثاني جاء بعنوان " التنمية المحلية في الجزائر" وهو يتضمن مختلف مفاهيم التنمية المحلية واتجاهاتها و دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية.

أما الفصل الثالث فجاء تحت عنوان " دراسة حالة بلدية ملاكو " ويتضمن تحليل لنفقات وإيرادات بلدية ملاكو وكذلك دور الضريبة في تنمية بلدية ملاكو.

الفـصــل الأول:

الإطار المـفاهيـمي للضـرائب والضـريبة المحليــة

تمهيد:

يمكن أن نعتبر الضرائب من أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة، وقد مثلت الضريبة خلال فترات طويلة العنصر الأساسي في الأعمال والدراسات العلمية المالية، وهذا الأمر ليس راجعا لكونها إحدى أبرز مصادر الإيرادات العامة فحسب، ولكن لأهمية الدور الذي تؤديه في تقنية واقتصادية متعلقة بفرضها أو بآثارها من جهة أخرى.

إن أهمية الضريبة كمصدر لإيرادات الدولة وكسياسة فعالة لتحقيق أغراضها المالية والاجتماعية والاقتصادية جعلها تعرف عدة تطورات وتغيرات وذلك تزامناً مع تطور النظم السياسية، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة في المجتمع.

حيث تطرقنا في هذا الفصل إلى ما يلي:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضرائب

المبحث الثاني: ماهية الضريبة المحلية

المبحث الثالث: الضرائب المحلية في الجزائر

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضرائب

إن دراسة الضرائب يعتبر من العلوم التي تهتم بالبحث عن نفقات الدولة وإيراداتها، وبتعبير آخر يعبر عن حاجيات الدولة والوسائل اللازمة لتلبيتها.

المطلب الأول: تعريف الضريبة وأهدافها:

تعددت تعريفات وأهداف الضريبة نذكر أهمها في مايلي:

أولا:تعريف الضريبة:

هي اقتطاع نقدي تفرضه السلطات العمومية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وفقاً لقدراتهم التساهمية بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية نفقات الدولة.[1]

هي مبلغ نقدي تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطات العمومية.[2]

هي اقتطاع مالي تأخذه الدولة جبراً من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة[3]

أ–اقتطاع مالي: ذلك يعني أن قيمتها تنتقل انتقالا نهائيا من المكلف بها إلى الدولة .

ب– تفرض جبراً: تتولى السلطة العامة وضع النظام القانوني للضريبة من حيث فرضها وجبايتها فهي تضع طرق تحصيلها وميعادها دون اتفاق مع الممول.

ج– دون مقابل: تدفع دون مقابل أو منفعة خاصة فالمكلف يدفعها على أساس مساهمته في المجتمع باعتباره عضو في الجماعة وليس باعتباره ممولاً للضرائب.

[1] –رضا خلاصي، **شذرات النظرية الجبائية**، دار هومة، الجزائر، 2014.ص40

[2] –محمد عباس محرزي، **المدخل إلى الجباية و الضرائب**،دار النشر ITCIS ،عين البنيان،الجزائر، 2010، ص9.

[3] –محمد الصغير بعلي، **المالية العامة**، دار العلوم، الحجار– عنابة،2003،ص57 إلى ص59.

د– تحقيق منفعة عامة: إذا كانت الضريبة لا تفرضها الدولة مقابل نفع خاص لدافعها فإن الدولة تلتزم باستخدام تحصيلها لتحقيق منفعة عامة.

و استخلصنا في الأخير أن الضريبة هي اقتطاع نقدي إجباري لصالح السلطات العمومية يدفع بصفة نهائية ودون مقابل،بهدف ضمان تمويل الأعباء العامة للدولة و الإدارات العمومية.

ثانيا: أهداف الضريبة:

هناك مجموعة من الأهداف الضريبية تتمثل فيما يلي :

1–الهدف المالي: ينطلق التعريف التقليدي للضريبة من كونها أداة لتغطية الأعباء العامة للدولة ويتم تبرير الضريبة في العادة بالضرورات والحاجات الميزانية، ورغم التطور الحاصل في دور الضريبة إلا أنها تبقى الأداة المفضلة لتوفير الموارد العمومية نتيجة المشكلات المرتبطة بأشكال التمويل الحكومي الأخرى من قرض وإصدار نقدي فضلا عن الطابع الغير التضخمي للتمويل الضريبي.[1]

2–الأهداف الاقتصادية: هناك مجموعة من الأهداف الاقتصادية وهي كالتالي:[2]

أ– تصحيح إخفاقات السوق: في حالة وجود سوق كاملة فإن بإمكان هذا السوق القيام بتخصيص أمثل للموارد الاقتصادية، ولكن السوق الكاملة غير موجودة في الواقع وبذلك تكون عاجزة عن توفير ذلك وهنا يكمن دور الضريبة في تخصيص أمثل للموارد الاقتصادية.

ب– توجيه قرارات أرباب العمل: تعتبر الضرائب إحدى متغيرات المناخ الاستثماري التي تقوم باستقطاب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

–كما تقوم الضريبة بتحديد الكميات التي يرغبون في إنتاجها أو القطاعات التي يفضلون النشاط فيها.

[1] –محمد عباس محرزي،**المدخل إلى الجباية والضرائب**،مرجع سابق ص28

[2] –عبد المجيد قدي،**المدخل إلي السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية**،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2005 ص168إلى170.

– يمكن استخدام الضريبة للتأثير على هيكل الاستثمارات بتوجيهها نحو قطاعات معينة تسعى الحكومة لترقيتها أو توجيه الاستثمارات لمناطق جغرافية من أجل خلق توازن بين المناطق.

ت– زيادة تنافسية مؤسسات قطاع الأعمال: تعتبر الكثير من الضرائب تكاليف تحتسب ضمن أسعار التكلفة وبهذا فإن تخفيض يؤدي إلى التأثير على التكاليف بالانخفاض مما يعمل على زيادة التنافسية في السعرية لمنتجات المؤسسات المعنية بالتخفيض ولهذا تعمل الدولة (سعيا منها لزيادة تنافسية منتجات مؤسساتها في الأسواق الخارجية) على إعفاء منتجاتها المصدرة من الضرائب الجمركية ومن الضرائب على القيمة المضافة.

ث– التأثير على هيكل وحجم الاستهلاك: تستعمل الضرائب للتأثير على السلوك الاستهلاكي للأعوان فعند فرض ضريبة مرتفعة على بعض المنتجات يؤدي إلى التقليل من استهلاكها والانتقال إلى استهلاك سلع بديلة لها وعند فرض ضريبة منخفضة على بعض المنتجات يؤدي إلى زيادة الطلب عليها واستهلاكها ، وهذا يؤدي إلى استهلاك سلع مصنعة محليا وتهدف الدولة من خلال تخفيض الضرائب إلى تشجيع الصناعات المحلية.

ج– المساهمة في تحقيق الاندماج الاقتصادي: تستخدم الضرائب ضمن مسعى تنسيق السياسات الاقتصادية إذ يستحيل إنجاز اندماج اقتصادي من دون تنسيق أو توحيد الأنظمة الضريبية الخاصة بالدول المنطوية تحت الاندماج في أي صورة كان(منطقة تبادل حر،إتحاد جمركي ،سوق مشترك ،إتحاد اقتصادي....).

3– الأهداف الاجتماعية:

التخفيف من أزمة السكن وذلك بالإعفاء من مداخيل الإيجار و العمليات المتعلقة بالسكن كما تساهم في توجيه السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع المضر بالصحة العمومية من خلال رفع أسعار الضرائب على السجائر والكحول مثلا ، وتخفف الضريبة من حدة التفاوت بين المداخيل و الثروات وذلك بتعمد الدولة زيادة الضرائب على المداخيل والثروات المرتفعة لتقوم بإعادة توزيعها على أصحاب المداخيل المنخفضة وكذلك تسهم في التقييم العادل للأعباء العامة للدولة وفق القدرة التساهمية للمكلفين بها وحسب حجم

الاستفادة من خدمات الدولة من جهة أخرى، كما أن للضريبة دور على مستوى المساواة بين جميع المواطنين في دفع الضريبة.[1]

4- الأهداف السياسية:

تعتبر الضريبة الأداة المالية الرئيسية التي تستخدمها الحكومات لتنفيذ سياساتها العامة والتي ينتج عنها أثار سياسية فلقد كان للضريبة أثر هام في التاريخ السياسي للمجتمعات والشعوب إذ كانت سببا في نشوب بعض الثورات أو قيام بعض الانتفاضات أو تغيير أنظمة الحكم القائمة ، واستخدمت الضريبة من بعض الشعوب كوسيلة للمقاومة ضد المحتل بامتناع أفراد المجتمع عن دفع الضرائب كما فعل الفلسطينيون أثناء الانتفاضة الأولى.[2]

المطلب الثاني : مبادئ الضريبة

يوجد مجموعة من المبادئ الضريبة وهي كالتالي:[3]

1- مبدأ العدالة:

يقصد بمبدأ العدالة الضريبة بأن يوزع العبأ المالي العام على أفراد المجتمع وذلك كل حسب قدرته بحيث أن العدالة الضريبية لا تعني أن كل الأشخاص يدفعون نفس القسط من الضريبة ، وهذا يتطلب النظام الضريبي أن يلائم بين الضريبة ، نوع وعائها وتقدير إعفاءات الحالات الاجتماعية ، ويشير "أدم سميث" في هذا الصدد إلى أنه "يجب أن يساهم رعايا كل دولة في نفقات الحكومة حسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان أي نسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة.

[1] – محمد عباس محرزي، **المدخل إلى الجباية والضرائب**، مرجع سابق ص31.

[2] – رضا خلاصي، **شذرات النظرية الجبائية** ، مرجع سابق ص120.

[3] نفس المرجع ، ص81إلى ص94.

2- :مبدأ اليقين

يقصد بمبدأ اليقين أن تفرض الضريبة بقانون واضح يبين من خلاله قيمة الضرائب، نسبتها، أساس احتسابها ، القواعد المنشأة لها ،التكاليف الواجب خصمها وطريقة التسديد، حيث تبنى الضريبة على قواعد محددة دون ترك فرصة للتعسف في تقديرها إضافة إلى هذا يجب أن يكون القانون سهل الفهم للمكلف حتى يكون هذا الأخير والإدارة وتنفيذه بطريقة سليمة.

3- مبدأ الملائمة في الدفع والتحصيل:

تلاؤم ميعاد فرض الضريبة مع ميعاد تحقيق الوعاء الخاضع لها ، فلا تحصل الضريبة على الدخول إلا بعد تحقيق الدخل الخاضع لها، فحسب أدم سميث تجنى الضريبة في الأوقات وبالطرق الأكثر ملائمة للمكلف، فميعاد تحصيلها يتناسب ويتوافق مع ميعاد دفعها حتى لايقع المكلف في حالة عدم التسديد والتي تقوده تدريجيا لعدم احترام السلطة الجبائية كما يتم مراعاة الظروف المادية و النفسية لدافعي الضرائب لكي لا تصبح الضريبة معوقة للإنتاج ومحبطا لنشاط الأشخاص.

4- مبدأ الاقتصاد في نفقات التحصيل:

وتنصرف هذه القاعدة كما حددها أدم سميث إلى ضرورة الاقتصاد في تكلفة الضريبة أي ما تتحمله الدولة من نفقات في سبيل تقدير الضريبة بعد خصم كافة النفقات وبحيث لا تستنفذ مصاريف الربط والتحصيل جزء كبير من حصيلة الضريبة مما يجعل الفائدة الحقيقية منها قليلة وكلما كانت النفقات قليلة والحصيلة كبيرة كلما كانت إنتاجية الضريبة مرتفعة،فقبل الوصول إلى تحصيل الضريبة تمر عملية تحديدها بعدة مراحل، انطلاقا من إقرارها إلى ربطها وتحصيلها وكل هذا يتطلب إجراءات وتكاليف وضعت لأجلها شبكة إدارية ضخمة والتي تتطلب بدورها تكاليف إضافية كبيرة، ومنه تعمل إدارة الضرائب على التقليل من تكاليف هذا الجهاز لتكون أعمالهم أكثر مردودية وفعالية.[1]

[1] - محمد الصغير بعلي، **المالية العامة**، مرجع سابق ص64.

5- مبدأ المرونة:

بحيث يتمكن النظام الضريبي من مراعاة التغيير في الحصيلة الضريبية بما يتناسب والتغيير في الدخل الوطني وبنفس الاتجاه ويقصد بها أن يساعد النظام الضريبي على زيادة حصيلة الضريبة كلما زاد الدخل الوطني وبالعكس، بمعنى أن يكون هناك علاقة طردية بين الدخل الوطني وحصيلة الضرائب،أي أن يتكيف النظام الضريبي مع تغيير الظروف الاقتصادية فتزيد الحصيلة في فترات التضخم وتنخفض في فترات الانكماش.

6-مبدأ الحياد:

وعلى سبيل المثال هذا المبدأ يضمن أن القواعد الضريبية لا تحرف ولا يمكن أن تكون مصدراً للمنافسة فإن القواعد على ضريبة يجب أن تضمن حياد الضريبة بالنسبة للدوائر، والممتلكات وخرق الحياد يمكن أن يشل الاقتصاد الوطني، وتشجيع المنتجات الخارجية مثلا مثالا جيداً في هذا الصدد، إعفاء بعض المنتجات التامة الصنع دون وجود إمكانية للاسترداد على مدخلات المنتجين المحليين.

- من خلال هذا المبدأ فإن القواعد الضريبية لا تشوه المنافسة بحيث يمكن أن تكون مصدر من مصادر المنافسة الغير مشروعة.

- إن خرق مبدأ الحياد يمكن أن يعطل الاقتصاد الوطني وأن تروج للمنتجات الأجنبية مثال إعفاء بعض المنتجات النهائية من الضرائب دون إمكانية إنعاش المنتجات المحلية.

7- مبدأ البساطة:

البساطة التي تنطوي على مبدأ الإنصاف في المعلومات الصحيحة من المكلف بدفع الضريبة، وهذا المبدأ يحدد التنفيذ الصحيح للقانون ويعزز قبول الضريبة من طرف الموظفين الاقتصاديين، حيث أن هذا المبدأ يفترض أن قوانين الضرائب و الإجراءات الضريبية سهلة الفهم ومتاحة لغير المتخصصين حيث أن المكلفين بدفعها سهل عليهم الحصول على معلومات عن حقوقهم والتزاماتهم.

إن وجود قوانين الضريبة واضحة وصريحة، دون تناقضات ودون تعقيدات والاحترام للمبادئ الأساسية للقانون، ووفقا للتعليمات الإدارية المتاحة لجميع النصوص التنظيمية بسهولة، ومن المرجح أن تزيد من الشعور بالأمن والعدالة الضريبية، وهو أكثر وسيلة للضغط المحتمل أن تؤثر على سلوك دافعي الضرائب.

8- مبدأ العمومية:

أ- مبدأ العمومية الشخصية: أن تفرض على جميع الأشخاص الخاضعة لسيادة الدولة والذي يرتبطون معها بإحدى الروابط التي تبرر التزاماتهم بدفع الضريبة ومن ثم فإن الضرائب تفرض بموجب قاعدة عامة ومجردة وكلما توافرت الشروط العامة للضريبة كلما أصبح ملزما بدفعها بصرف النظر عن الشريحة الاجتماعية التي ينتمي إليها أو الوظيفة التي يشغلها.

ب- مبدأ العمومية المادية: تعني إخضاع جميع الأموال والعناصر المادية للثروة للضرائب فوعاء الضريبة هو المال سواء كان دخلا أو ثروة والفكر المالي الحديث في طريقة لتحقيق عدالة أكبر في توزيع العبء الضريبي بمنح بعض الإعفاءات الضريبية لاعتبارات تتعلق بملكية بعض الأموال وأغراضها النهائية كأموال الجمعيات الخيرية والأوقاف والأموال المخصصة للمرافق العامة دون أن يعتبر هذا الإعفاء إخلالا بقواعد العدالة.

9- مبدأ الكفاءة الاقتصادية:

يسعى هذا المبدأ إلى ضمان أن يتم تخصيص الموارد عن طريق آليات الاقتصاد على النحو الأمثل بفضل العمل على آلية السعر والعقلانية في العوامل الاقتصادية (المنتجين والمستهلكين) ومفادها أنه لا توجه الضريبة للحد من أو على تغيير سلوك الوكلاء الاقتصاديين.

هناك نوعان من الفرضيات المتنافسة بشأن نظرية كفاءة الأسواق:

- الفرضية الأولى هي أن الاقتصاد بدون الضرائب يخصص على النحو الأمثل للموارد الاقتصادية.
كنتيجة: يجب أن تهدف التدابير الضريبية إلى أن تكون محايد بحيث لا تؤثر على القرارات الاقتصادية.

– الفرضية الثانية لا تعترف بقدرة السوق على تخصيص الموارد على النحو الأمثل، وبالتالي تشوهات السوق تتطلب تدخل الدولة من خلال الأدوات المختلفة بما في ذلك الضرائب (حوافز ضريبية لتخصيص الموارد اللازمة للاستثمار في القطاعات ذات الأولية).

10– مبدأ التنافسية:

الضريبة الغير تنافسية هي عندما نقارنها دوليا وتكون ثقيلة إذا كانت ضريبة لا تحترم المعايير الدولية وبالتالي تصبح الضريبة التي تعوق القدرة التنافسية للشركات المحلية.

يتم قياس القدرة التنافسية للضرائب في بلد ما في عدة نقاط، من خلال المعدلات الضريبية ومن خلال وزن العبء الضريبي. يستند هذا الأخير على القواعد الضريبية المتعلقة بالمعدلات والوعاء وتحصيل الاقتطاعات.

لذلك يجب فرض ضرائب وطنية يأخذ بعين الاعتبار الضرائب من الشركاء الرئيسين ونسعى أن تكون اخف وزنا، وأن تحترم المعايير الدولية.

المطلب الثالث: تـقسـيمات الضـريبة:

توجد عدة تقسيمات للضريبة وهي:

أولا: الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

1– تعريف الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

يقصد بالضرائب المباشرة بالضرائب على الدخل ويقصد بالدخل من إيراد في ثمة الفرد، وهو مجموع الموارد التي يتحصل عليها الفرد بانتظام أي مورد متجدد ناتج من عمل مستمر أو دخل ناتج من رأسمال عامل.

و هناك نظريتان لتعريف الدخل هما:

– **نظرية المورد أو المصدر**: عرفت هذه النظرية الدخل بأنه كل مال نقدي او قابل للتقدير بالنقود يحصل عليه الفرد بشكل منتظم.

– نظرية الإثراء(التوسع في ذمة الممول): عرفت هذه النظرية الدخل بشكل أوسع و أشمل بحيث تشمل الضريبة كل زيادة مالية يحصل عليها الممول أو المكلف بدفع الضريبة خلال فترة معينة.[1]

وتعرف الضرائب المباشرة على أنها "**ضرائب ذات مؤشر تمس الملكية، المهن، الدخل، وهي كل اقتطاع قائم مباشرة على الأشخاص أو الممتلكات والذي يتم تحصيله بواسطة قوائم اسمية والتي تنتقل مباشرة من المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية** "[2]

أما الضرائب غير المباشرة هي "**اقتطاعات تفرض على الاستهلاك ومن بينها تلك المتعلقة بالضرائب على الإنفاق مثل الرسم على القيمة المضافة وهي تقع في معظم الأحيان على العناصر الاستهلاك أو الخدمات المؤداة**"، وبالتالي يتم تسديدها بطريقة غير مباشرة من طرف الشخص الذي يريد استهلاك هذه الأشياء أو استعمال الخدمات الخاضعة للضريبة.

2– مزايا وعيوب الضريبة المباشرة والضريبة غير المباشرة :

– مزايا الضرائب المباشرة: الضرائب المباشرة سهلة التحصيل وثابتة، مرئية ومعروفة القيمة من طرف المكلف بالضريبة وسهلة المراقبة نسبيا.

–عيوب الضرائب المباشرة : تكون مدة تحصيلها طويلة وذات مرونة اقتصادية ضعيفة ومقبولة بشكل سيء من طرف المكلف بالضريبة.

– مزايا الضرائب غير المباشرة: الضرائب غير المباشرة مدفوعة بشكل سهل من طرف المكلف بالضريبة وجد منتجة وذات مرونة اقتصادية قوية وسريعة التحصيل.

–عيوب الضرائب غير المباشرة: الضرائب غير المباشرة ثقيلة المراقبة وغير مستقرة المردودية وذات تحصيل ناقص (غش ضريبي).

[1] – سمير صلاح الدين حمدي،**المالية العامة**،جامعة جيهان،الطبعة الأولى، 2015، ص157–158.

[2] – محمد عباس محرزي،**إقتصاديات الجباية و الضرائب**،دار هومة ،الطبعة الثالثة ،2003، ص62.

ثانيا: الضرائب الحقيقية و الضرائب الشخصية :[1]

تقوم الضريبة الحقيقية أو الموضوعية على قيمة أو كمية المادة الخاضعة للضريبة : السلع، القيم، الدخول (المؤسسات) فبعض الضرائب تحمل بالضرورة الصفة الحقيقية او العينية مثل الرسوم على رقم الأعمال، حقوق الجمارك ،ضرائب على الاستهلاك،الضريبة العقارية، الضريبة على الدخل الإجمالي، تستهدف الضرائب الحقيقة حالة موضوعية مرتبطة بوجود سلعة مادة أو ممارسة نشاط معين.

ونعرف الضرائب الحقيقة على أنها تفرض على عنصر اقتصادي دون اعتبار الحالة الشخصية للمالك مثل الضرائب العقارية، حقوق التسجيل....إلخ.

وتنسجم هذه الضريبة مع الفلسفة الليبارية التي تقوم على احترام الحريات الفردية و الابتعاد عن التدخل في الحياة الشخصية والخاصة للمكلف بالضريبة و الابتعاد عن التعرف عن أحواله وأوضاعه.

وتعرف الضرائب الشخصية على أنها ترتكز على المقدرة الحقيقية للمكلف، وقد بدأت الدول الحديثة تتجه نحو الأخذ بها ولا يعني ذلك التخلي عن الضرائب العينية، فإنه لا يزال لها مكانتها في عدد من الأنظمة الحديثة خاصة بعد أن بدأت تدخل عنصر الشخصية عند فرضها.

وللضريبة الشخصية مزايا تحقق العدالة وذلك بمعرفة ظروف الممول وبجعل العبء المالي متناسبا مع مقدرته بعكس الحال في الضريبة العينية التي تتجاهل هذه المقدرة وتعتبر الضريبة الشخصية أداة صالحة لأنها تلاءم الدول المتقدمة والأقل تقدما، وببساطة إجراءات الضريبة العينية وظروف دافعها وموافقتها تطور نشاط الدولة في المجال الاقتصادي.

كما يوجد للضريبة العينية عيوب، فيكثر عبئها على الثروة العقارية دون النظر إلى الأشخاص، فهي تصيب بعبئها الأشياء الظاهرة كالعقارات ولا تحقق الضريبة العينية العدالة بين الممولين.

[1] محمد بصغير، **المالية العامة**، مرجع سابق الذكر ،ص65.

ثالثا: الضرائب الوحيدة و الضرائب المتعددة:

يقوم نظام الضريبة الوحيدة على أساس فرض الدولة ضريبة واحدة فقط يتحملها الأفراد مرة واحدة في السنة، وعادة تدفع مثل هذه الضريبة على الأموال الناجمة عن الريع العقاري أو الأرض.

و يعتمد حجم هذه الضريبة بشكل أساسي على العلاقة بين حجم الدخل وحجم النفقات، وعن طريق هذه العلاقة تتحدد نسبة أو حجم الضريبة الواجب دفعها من قبل كل فرد.

إن نظام الضريبة الوحيدة كان الطابع المميز للأنظمة الضريبية البدائية،ويقصد بنظام الوحيدة اعتماد الدولة في إيراداتها على الضريبة الواحدة فقط ومن أمثلة نظام الضريبة الوحيدة ما نادى به الفيزوقراطيون في القرن الثامن عشر من فرض ضريبة واحدة على الناتج الصافي للزراعة و إلغاء نظام الضرائب المتعددة الذي كان سائدا في فرنسا آنذاك.

أما بالنسبة لنظام الضرائب المتعددة فقد نشأت في فترات اللاحقة في القرن التاسع عشر وتطورت بشكل منظم خلال القرن الحالي كنتيجة لزيادة دور الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، وبالتالي زيادة متطلبات الدولة من الأموال لتمويل نفقاتها المختلفة.

يرى أنصار الضريبة الواحدة أنها أسهل من ناحية التنظيم والإدارة والجباية ، هذا النظام ينصب على نوع واحد او موضوع واحد من النشاط الاقتصادي مما لا يبرر إعفاء بقية الأنشطة الاقتصادية من الضريبة، بالإضافة إلى شعور الخاضعين لها بثقل عبئها مما يدفعهم إلى محاولة التهرب منها .[1]

بينما نظام الضرائب المتعددة أقرب إلى تحقيق العدالة من الضريبة الوحيدة، وان الضرائب المتعددة تستطيع تحقيق الأهداف المتعددة للسياسة المالية.

[1] محمد الصغير بعلي ،**المالية العامة**، مرجع سابق الذكر ،ص66.

المبحث الثاني: ماهية الضريبة المحلية:

عاشت الجزائر أوضاعا اقتصادية اقتضت الرشادة على كل المستويات بما فيها الجماعات المحلية، إذ أصبحت أمام مسؤولية هذه الجماعات التعجيل بعملية التنمية الاقتصادية والتوجه نحو الاستثمارات، حيث تسعى لتحقيق التنمية المحلية لتصل في نهاية المطاف إلى تنمية شاملة، عن طريق الأموال المحلية لتنشيط العجلة الاقتصادية، حيث تبقى الضرائب المحلية أهم وسيلة تستعملها الدولة في الوفاء بالتزاماتها.

المطلب الأول: تعريف الضريبة المحلية وخصائصها وأهميتها:

أولا: تعريف الضريبة المحلية:

المقصود بها أنها نشاط منتظم لغرض تحسن الأحوال المعيشية في المجتمع وتنمية قدراته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه، ويقوم أسلوب العمل في هذا الحقل على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين، ويصحب ذلك مساعدات فنية من المؤسسات الحكومية والأهلية.[1]

تعرف الضريبة المحلية على أنها اقتطاع من المال يأخذ من الأفراد تقوم به الجماعات المحلية بهدف تقاسم مشترك للأعباء العمومية وهذا على أساس الفائدة المشتركة التي يجنيها كل طرف من الأخر وهي منفصلة عن النظام الجبائي للدولة .

الجباية المحلية هي جملة من الأحكام الضريبية وأصناف من الضرائب تختلف باختلاف الجهة المستفيدة والممولة بالإضافة إلى اختلاف وعاءها الضريبي، وتتكفل بها الجماعات المحلية (الولاية والبلدية) كونها أقرب للمواطن وهي المحرك القاعدي للتنمية الاقتصادية على المستوى المحلي.[2]

ثانيا: خصائص الضريبة المحلية :

[1] -موازرين عبد المجيد،دور الجباية المحليةفي تمويل تنمية الجماعات المحلية وسبل تعزيزها،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير-جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، ص40.

[2] -لعرج مجاهد نسيمة، **دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تحليلية**، جامعة تلمسان، الجزائر،2012،ص102.

من أهم الشروط التي يتعين أن تتواجد في الضريبة المحلية لتتصف بالفعالية وتؤدي الدور المنوط بها كالتالي:

1- تحديد وعاء الضريبة: لقد حمل المشرع الجزائري البلديات مسؤولية أو صلاحية تعبئة الموارد المالية الخاصة، أهمها الضرائب المحلية، من خلال المادة 146من قانون البلدية، حيث تعتبر مسؤولة عن تعبئة حصيلة الموارد الجبائية والرسوم ، ومداخيل ممتلكاتها، و الإعانات.[1]

2- تحديد معدل الضريبة: نص المشرع الجزائري في نص المادة 165 من قانون البلدية بأنه لا يجوز لأي أحد تحصيل ضريبة أو رسم في تراب البلدية، إلا بعد الموافقة التداولية المسبقة للمجلس الشعبي البلدي.

لكن ما يحدث هو أن تقوم الدولة بموجب القوانين بتحديد كل أنواع الضرائب وأوعيتها سواءً تلك التي تعود حصيلتها كليا أو جزئيا إلى الجماعات المحلية، حيث إن هذه الأخيرة لا تتمتع بأي حرية من ناحية تحديد الوعاء الضريبي أو فرض ضرائب معينة، بينما تمنح للمجالس الشعبية البلدية سلطة فرض ضرائب بموجب مداولات تتم المصادقة عليه من طرف السلطة الوصية.[2]

3- تحصيل الضرائب المحلية: تقوم الدولة بجباية كل الضرائب من جهة، ومن ثم توزيعها وتحويلها إلى مختلف الهيئات المحددة والبلديات المعنية من جهة ثانية، وليس من صلاحيات البلديات متابعة التحصيل أو متابعة المتخلفين عن الدفع، في حين تتمتع البلديات بسلطة تحصيل بعض الرسوم بطريقة مباشرة، لكون هذه الرسوم تدفع مقابل خدمات أدتها لمكلفيها، كما أن عملية توزيع الموارد الجبائية على مختلف البلديات يتم عن طريق هذه المصالح التابعة مباشرة للدولة(وزارة المالية)، وليس للبلديات أية سلطة للطعن أو الرفض.[3]

4- تقسيم الضرائب: تحدد الدولة نسب توزيع حصيلة الضرائب بينها وبين الجماعات المحلية، كما تحدد المعايير المتبعة في توزيع موارد الصندوق المشترك للجماعة المحلية، وتشرف على إدارة الصندوق من خلال المجلس التوجيهي الذي يرأسه وزير الداخلية والجماعات المحلية أو ممثله.

---

[1] -الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 15 الصادرة بتاريخ1990/04/11، ص 500.

[2] - المرجع نفسه، ص502

[3] - زيرمي نعيمة، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير-بشار، الجزائر،2013،ص226.

كما تجدر الإشارة إلى أن الإعانات التي يقدمها الصندوق أو الدولة، غالبا تكون مرفقة بتعليمات وشروط عن كيفية استعمال هذه الاعتمادات، كما أن موازنة البلدية خاضعة لمصادقة مصالح الوصاية.

ثالثا: أهمية الضريبة المحلية :

تلعب الضريبة المحلية دور مهم في تمويل الجماعات المحلية أين تعود عليها بمجموعة من الإيجابيات من بينها نجد:

1- الضريبة المحلية مصدر هام للجماعات المحلية:

تعتبر الضريبة المحلية من أهم موارد ميزانية الجماعات المحلية، وتمثل المورد الأساسي لأنشطة الجماعات المحلية، تنقسم إلى ضرائب مباشرة و أخرى غير مباشرة، وتساهم في تمويل الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المستدامة، ومن ثم تحقيق متطلبات وإشباع الحاجات العامة المتواجدة في الوحدات الإقليمية، كما أن الجماعات المحلية تنفذ سياستها وتنميتها من المصادر الضريبية.

2- علاقة الضريبة المحلية بالتنمية المحلية:

مساهمة الضريبة المحلية كأحد أهم الموارد المالية المتاحة للجماعات المحلية في تمويل التنمية، حيث كلما زاد اعتماد الجماعات المحلية على مواردها الضريبية وحسن استغلالها لها كلما زادت فعاليتها في تعظم استقلاليتها عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة ومختلف أهدافها في مختلف المجالات:

أ- التنمية الاقتصادية:

تحريك وتنشيط الاقتصاد القومي من خلال زيادة القدرة الاقتصادية وتشجيع الاستثمار المحلي الذي يلعب دورا هاما في التنمية بصفة عامة و الهادف إلى زيادة الثروات وخلق فرص أكثر من مناصب عمل.

إذ يمكن للجماعات المحلية أن تدخل في شراكة مع متعاملين سواء كانوا عموميين أم كانوا خواص كذلك في إطار مشروع تحدد فيه حقوق وواجبات كل طرف في عقد الشراكة على أساس دفتر الشروط، كما يمكنها من إنشاء شراكة تكون فيها هي المسير و المالك الوحيد وتتحمل المسؤوليات و الأعباء والمخاطر التي تلقى على عاتقها.

ب– التنمية الاجتماعية:

يقصد بها الارتفاع في الجانب الاجتماعي من خلال تبني سياسات اجتماعية تساعد على تحسين المستويات المعيشية و الحد من الفقر وخاصة في المجتمعات المحلية من خلال خلق فرص عمل والقيام بأنشطة لتنمية المجتمع وهذا ما يؤدي إلى تخفيض معدلات البطالة والحد من انتشار الآفات الاجتماعية كالسرقة، الجرائم....الخ

ت– التنمية الحضارية و الثقافية:

تمكين الجماعات المحلية من زيادة المشاريع التطويرية التي من شأنها أن تنهض بالمجتمع المحلي وخلق ظروف مماثلة للرقي الاجتماعي، وإحياء النشاطات و الجمعيات الثقافية مما يؤدي إلى اهتمام بالإطارات الفنية.

3– التحفيز الضريبي:

إن التحفيز الضريبي هو أحدث وسائل تشجيع الاستثمار ويتكون من مجموعة الامتيازات الضريبية وتتمثل هذه الأخيرة في تخفيض سعر الضريبة أو إلغاؤها أو منح بعض الإجراءات الضريبية، ويتم ذلك عن طريق التزامات ضريبية ممنوحة للمستفيد، أين يمكن تعريف التحفيز الضريبي على أنه " **عدم فرض الضرائب على الدخل المعين إما بشكل مؤقت أو بشكل دائم أو تخفيضها نسبيا وذلك ضمن القانون قصد تشجيع الاستثمار الأجنبي، وتطوير الاقتصاد الوطني** " .

المطلب الثاني: الفرق بين الضريبة العامة والضريبة المحلية:

الشكل01-01 : البنية الجديدة للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاحات لسنة 1991

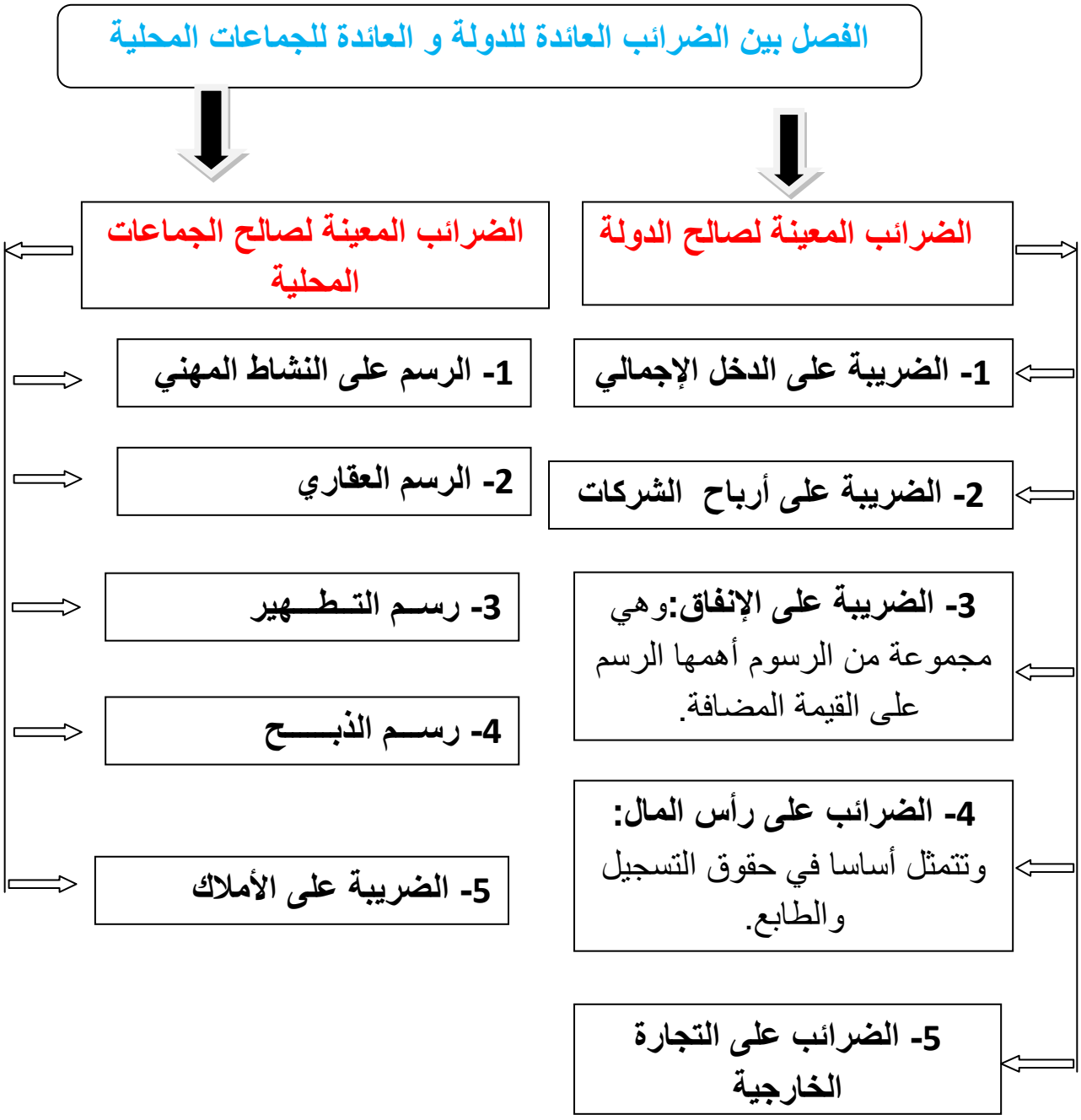

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات

تنقسم الضرائب إلى ضرائب لصالح الدولة وتتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات و الضريبة على الإنفاق والضرائب على رأس المال والضرائب على التجارة الخارجية.

أما الضرائب المعينة لصالح الجماعات المحلية تنقسم إلى الرسم على النشاط المهني و الرسم العقاري ورسم التطهير ورسم الذبح والضريبة على الأملاك.

المطلب الثالث: أنواع الضرائب المحلية

هناك عدة تقسيمات للضرائب وهي:[1]

أولا: الرسم العقاري:

وهو ضريبة سنوية على الملكيات العقارية المبنية والغير مبنية على أساس القيمة الإيجارية الضريبية السنوية حسب نوعية المناطق الموجودة فيها، يقدر معدل هذا الرسم ب 3% أما بالنسبة لأساس فرض هذه الضريبة فقد بينته كل من المادة 254،255 و256 من القانون الجبائي الجزائري كالتالي :

-ينتج أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية، في المساحة الخاضعة للضريبة .

-يحدد أساس فرض الضريبة بعد تطبيق معدل تخفيض يساوي2 % سنويا، مع مراعاة لقدم الملكية المبنية .

-لا يمكن أن يتجاوز هذا التخفيض حدا أقصى قدره 4 % .

-يحدد بالنسبة للمصانع معدل التخفيض ب 50 % وهذا على نمط واحد .

-لا تأخذ بعين الاعتبار أجزاء المتر المربع في وعاء الضريبة .

-يؤسس الرسم العقاري على الأملاك المبنية تبعا للقيمة الإيجارية الجبائية المحددة حسب المتر المربع، وحسب المنطقة والمناطق الفرعية .

ثانيا: الرسم على النشاط المهني: أنشأ هذا الرسم سنة 1996، حيث عوض كل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري والرسم على النشاط غير التجاري، ويفرض على رقم الأعمال الذي يحققه

[1]-زيرمي نعيمة، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، مصدر سابق،ص215إلى ص221.

الأشخاص الممارسون لنشاط صناعي، تجاري أو غير تجاري (مهني)، ويحدد معدل الرسم على النشاط المهني بنسبة 2% موزعة كالتالي :

الجدول رقم 01-01: توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0.59	%1.30	%0.11	%02

المصدر: أ. زيرمي نعيمة،أ.سنوسي بن عومر، الجباية المحلية بين الواقع و التحديات،ص216.

غير أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3 % فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات عبر الأنابيب، حيث يصبح توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

الجدول رقم 01-02: توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني في ظل نشاط نقل المحروقات

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0.88	%1.96	%0.16	%3

المصدر: المادة 222 من قوانين جبائية، مدر سبق ذكره، ص216.

نلاحظ أن عوائد النشاط المهني تذهب نسبة أكبر منها للبلديات بنسبة 1.96% والولاية تستفيد من نسبة 0.88% و ما نسبته 0.16% تعود للصندوق المشترك للجماعات المحلية.

ثالثا: رسم التطهير:

وهو رسم سنوي لصالح البلديات مقابل خدمات رفع القمامة واستعمال شبكة تصريف المياه غير الصالحة للشرب، وذلك حسب المادة 263 من القانون الجبائي الجزائري، حيث ينص على أن " يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية، رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية" حيث تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

يحدد مبلغ الرسم حسب المادة 263 من القانون الجبائي الجزائري كما يلي:

- ما بين 500دج و 1000دج على كل محل ذي استعمال سكني.

- ما بين 1000دج و 10.000دج، على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه.

- ما بين 5000دج و 20.000دج، على كل أرض مهيأة للتخييم و المقطورات.

- ما بين 10.000دج و 100.000دج، على كل محل ذي استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رئيس السلطة الوصية.

رابعا: الرسم على القيمة المضافة:

يعرف الرسم على القيمة المضافة على أنه الثروة الإضافية المنشأة في المؤسسة باستعمال خدمات وموارد الغير وذلك بالإضافة إلى وسائلها الخاصة .

دخل هذا الرسم حيز التطبيق في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1992، يعتبر من أهم الرسوم غير المباشرة، حيث تفرض الاستهلاك النهائي، و يخص العمليات التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو

حرفيا، ويقع على عاتق المستهلك النهائي لا على المؤسسة فهي تلعب دور الوسيط في تسديد الرسم إلى إدارة الضرائب .

يحسب هذا الرسم على رقم الأعمال الصافي المسجل في الفاتورة والذي يبقى بصفة نهائية لفائدة المؤسسة، يوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يلي:

الجدول رقم 01-03: توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة

الرسم على القيمة المضافة	الحصة العائدة للدولة	الحصة العائدة للبلدية	الحصة الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
العمليات المحققة في الداخل	%80	**%10**	**%10**	**%100**
العمليات المحققة عند الاستيراد	%85	%0	%15	%100
العمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى	%0	%0	%100	%100

المصدر: المادة 263، قوانين جبائية ، مرجع سبق ذكره ص.21

من خلال الجدول السابق بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل،نجد أن 80% لفائدة ميزانية الدولة، و10 لفائدة البلديات مباشرة، و10 لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المحققة عند الاستيراد نجد 85% لفائدة ميزانية الدولة، و15 % لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية،أما العمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى تدفع الحصة الفائدة إلى البلديات إلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

خامسا: الضريبة على الأملاك:

تشكل وعاء الضريبة على الأملاك مجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص،نحدد حصيلة توزيع الضريبة على الأملاك كما يلي:

-60%،إلى ميزانية الدولة.

-20%، إلى ميزانية البلديات.

-20%، إلى حساب تخصيص الخاص بعنوان "الصندوق الوطني للسكن".

سادسا: الرسم على الذبح: إن ذبح الحيوانات يخضع لرسم لفائدة البلديات ضمن الأشكال وتبعا للكيفيات المحددة ،حيث يفرض الرسم على وزن اللحم الصافي للحيوانات المذبوحة ،كما أن تحصيل الرسم إلزامي بالنسبة لكل البلديات.وتحدد تعريفته كما يلي :

الجدول01-04: توزيع ناتج الرسم على الذبح

تعين المنتجات	تعريفة الرسم/ كغ
-اللحوم الطازجة أو المبردة أو المملحة أو المطبوخة أو المصنعة التي مصدرها الحيوانات الآتية: الخيول، الإبل، الماعز، الأغنام، البقر	10دج.

المصدر: المادة 452، قوانين جبائية، مصدر سبق ذكره ص219.

سابعا: قسيمة السيارات:

تؤسس قسيمة على السيارات المرقمة في الجزائر، يقع عينها على كل شخص طبيعي أو معنوي صاحب السيارة الخاضعة للقسيمة،تحدد تعريف القسيمة ابتداء من سنة وضع السيارة للسير،ويوزع حاصل تعريفه القسيمة كالأتي:

- 80 %،للصندوق المشترك للجماعات المحلية.

- 20 %، لميزانية الدولة.

تسدد تعريفة القسيمة من أول يناير إلى 31 منه من كل سنة حسب المادة 303 من القانون الجبائي الجزائري، ويمكن تحديد مدة التحصيل العادي للقسيمة بقرار من الوزير المكلف للمالية.

ثامنا: الضريبة الجزافية الوحيدة:

بدأ سريان مفعولها ابتدءا من أول يناير 2009، حيث تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل النظام الجزافي للضريبة على الدخل،وتعوض الضريبة على الدخل الإجمالي، والرسم على القيمة المضافة وكذا الرسم على النشاط المهني.

ويوزع ناتج الضريبة الوحيدة الجزافية كما يلي:

- 48.50 % ميزانية الدولة.
- 01 % غرف التجارة والصناعة.
- 0.02 % الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف.
- 0.48 % غرف الصناعة التقليدية والمهن.
- 40 % البلديات.
- 5 % الولاية.
- 5 % الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

المبحث الثالث: الضرائب المحلية في الجزائر

تتعدد مصادر الضرائب المحلية و نظرا لذلك فإن هنالك مجموعة من الهيئات المحصلة لمختلف هذه الضرائب من ولاية وبلدية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، والضريبة المحلية في الجزائر تعاني من العديد من التحديات والمعوقات التي تحول دون تحصيلها.

المطلب الأول: الهيئات المحصلة للضريبة المحلية في الجزائر:

1- الولاية:

تعرف الولاية حسب القانون الجزائري بأنها " جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون وهي جماعة لا مركزية حائزة على السلطات المتفرقة للدولة، تقوم بدورها على الوجه الأكمل، وتعبر عن انشغالات ساكنيها، لها هيئات خاصة، أي مجلس شعبي وهيئة تنفيذية فعالة".

تعد الولاية كوحدة إدارية لا مركزية في النظام الإداري الجزائري، وهمزة وصل بين الحاجات والمصالح، والمقتضيات، واحتياجات المصلحة العامة في الدولة، كما تعتبر الولاية بجهازها الإداري ونظامها القانوني، واختصاصها عاملا فعالا ووسيلة ناجعة في تحقيق التنسيق والتعاون والتكامل بين الوظائف العامة في الدولة.[1]

من خلال ما سبق نستنتج أن الولاية تتمتع بمجموعة من الخصائص من بينها:

- للولاية شخصية معنوية.

- تتمتع بالاستقلالية المالية بمعنى أن لها ذمة مالية تتحمل المسؤوليات و الالتزامات وتكتسب الحقوق.

- مقاطعة لا مركزية وتحت إشراف السلطة المركزية.

[1]-زيرمي نعيمة، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، مصدر سابق،ص221.

- همزة وصل بين الجماهير و السلطة العليا.

2- البلدية:

إن البلدية في المعنى الجغرافي جزء من التراب الوطني، كما أنها الخلية الأساسية للشعب، وقد عرف المشرع الجزائري البلدية على أنها " جماعة إقليمية أساسية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وتحدث بموجب قانون وإقليم واسم ومركز".[1]

كما يشرف على إدارة شؤون البلدية المختلفة مجلس منتخب، وجهاز مداولة وهو المجلس الشعبي البلدي، ذلك أنه يعبر عن إرادة الجمهور ومشاركته في إتخاذ القرارات كما يعتبر هذا المجلس أعلى هيئة في البلدية وجهازها الأساسي.

خصت البلدية بجملة من الصلاحيات في مجالات التنمية وذلك منذ إعتماد أول قانون لها سنة 1967، ثم جاء القانون البلدي الجديد على إثر التعديل الدستوري سنة 1989 والذي نص على التوجه نحو إقتصاد السوق وإعتماد التعددية الحزبية وخصص القانون المذكور لهذا جملة من الصلاحيات المحددة أدرجت ضمن باب مستقل تحت عنوان "صلاحية البلدية" والمتمثلة في التهيئة والتنمية المحلية، التعمير والهياكل الأساسية والتجهيز، والإستثمارات الاقتصادية.

بعد التقسيم الإداري لسنة 1984 إرتفع عدد الولايات من 31 إلى48 ولاية، وعدد البلديات من 704 إلى 1541 بلدية وقد ساهم هذا التقسيم الإداري في تقليص الضريبة المحلية نظرا لإنعدام معايير تحديد إقليم الدولة.

3- الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

هو مؤسسة مالية عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، أنشئت لخدمة الجماعات المحلية، وهي تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية، بموجب المرسوم رقم 266/86

[1] موازرين عبد المجيد، دور الجباية المحلية في تمويل تنمية الجماعات المحلية وسبل تعزيزها، مصدر سابق، ص39.

المؤرخ في 4نوفمبر 1986، وقد جعلت التعليمة الإطار رقم 1 الصادرة عن وزارة الداخلية بتاريخ 20يناير 1988 مهامه لا مركزية في مجال التجهيز والاستثمار، بمنح تخصيصات إجمالية للولاة الذين يقومون بتوزيعها، يدير الصندوق مجلس للتوجيه، يرأسه وزير الداخلية والجماعات المحلية، ويضم 14 عضوا: 50 % منتخبون، و50 % معينون.

تتمثل المهمة الرئيسية التي أسندت للصندوق في تكريس التضامن المالي بين الجماعات المحلية وتخصيص المعادلات والقروض الاستثنائية لفرع التسيير وقروض التجهيز لفرع التجهيز للميزانيات المحلية، حيث يقوم ب:

- تسيير صندوق التضامن الخاص بالجماعات المحلية.
- إعداد وإنجاز كل الدراسات والتحقيقات و الأبحاث المتعلقة بترقية التجهيزات و الاستثمارات المحلية.
- القيام بكل نشاطات التكوين والتأهيل لفائدة موظفي الإدارة المحلية والمؤسسات والمصالح العمومية المحلية.
- القروض الاستثنائية للتوازن، وتخص المحلية التي تعاني أوضاعا مالية عسيرة وضمان التغطية الآلية للنفقات الإلزامية(الأجور والنفقات الملحقة....) للسنة.
- القروض الاستثنائية الممنوحة برسم الكوارث أو الطوارئ، لغرض مساعدة الجماعات المحلية على مواجهة التزامات الإسعافات الأولية عند حدوث الكارثة أو طارئ آخر.

إضافة إلى هذا يمنح الصندوق المشترك للجماعات المحلية قروض التجهيز للجماعات المحلية من أجل القيام بالعمليات الموجهة لتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، وهي من المهام التقليدية للجماعات المحلية، حيث تمنح الأولية لهذه الأخيرة تمويل عمليات التكوين والإعلام و الدراسات لفائدة الأعوان و المنتخبين المحليين كما أنه يضمن تعويض القيمة الناقصة الجبائية برسم صندوق ضمان الجماعات المحلية.

المطلب الثاني: تحديات الضريبة المحلية في الجزائر:

تتمثل أهم التحديات التي تواجه الضريبة المحلية في الجزائر: [1]

– ضعف الموارد الضريبة المحلية التي تشكل نسبة كبيرة من مجموع العوائد المحلية نتيجة الغش والتهرب الضريبي، كثرة الإعفاءات، وضعف التحصيل الضريبي.

– انعدام التكافؤ بين الإجراءات الضريبية والنفقات.

– خصوصية الأقاليم في الجزائر مما يستدعي تدخل الدولة مركزيا خصوصا في المجال الاقتصادي.

– نقص التأطير والكوادر الإدارية، وسوء توزيع إطارات الدولة من أجل تسيير الضريبة المحلية، مما جعل جل البلديات تعاني العجز و بالتالي تتطلب التدخل من طرف الدولة فتعود إلى المركزية، حيث أثبتت تجارب العديد من الدول أنه كلما كانت درجة استقلالية الإدارة المحلية أكبر، ازدادت قدرتها على توفير موارد مالية ذاتية، ويعني هذا تعزيز مبدأ اللامركزية، أي استقلالية مالية الإدارة المحلية .

– خصوصية الاقتصاد الجزائري القائم على الريع البترولي، الذي لابد أن يخضع للتسيير المركزي، أدى إلى إهمال الضريبة العادية بصفة عامة، الضريبة المحلية بصفة خاصة، واللجوء دوما إلى الإعانات التي تقدمها الدولة نتيجة عجز الجماعات المحلية.

– إن أغلبية الضرائب والرسوم التي تجب لفائدة الجماعات المحلية، هي عبارة عن ضرائب ورسوم ذات مردود ضعيف، وهذا راجع إما بسبب محدودية وعائها الضريبي، أو قلة المكلفين بها، في الوقت نفسه الضرائب والرسوم التي تجب لفائدة الدولة ذات مردود مرتفع.

– إن الجماعات المحلية وعلى الرغم من تمتعها بمجموعة من الضرائب لفائدتها، فإن الدولة تملك السلطة في تأسيس الضرائب وتحديد القاعدة الخاضعة للضريبة المحلية، ومنه لا يبقى هناك أي معنى للمركزية الضريبة.

– غياب نظام معلومات ضريبي فعال، فمردودية المنظومة الضريبية تبدأ أولا بتوفير المعلومات الضريبية، فهي تعد بمثابة العمود الفقري لمصلحتي الوعاء والتحصيل، ذلك أنه في غياب قاعدة بيانات صحيحة عن النشاط الاقتصادي، لا يمكن تحقيق إرادات ضريبية عالية.

[1]-زيرمي نعيمة، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، مصدر سابق،ص227.

– توسع الاقتصاد الموازي، بحيث توجد الكثير من الأنشطة الاقتصادية بعيدة عن أعين الحكومات وأجهزتها الرقابية، وفي ظل هذه الظروف تحدث المنافسة غير الشريفة، فتضعف الضريبة المحلية خاصة الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة.

– قلة تعامل المصالح الضريبية فيما بينها، خاصة إذا تعلق الأمر بطلب معلومات من خارج الولاية، محل السكن الرئيسي للمكلف، مما يشجع ظاهرتي التهرب والغش الضريبيين ويؤثر على التحصيل الضريبي المحلي.

المطلب الثالث: الحلول المقترحة لتحسين الضريبة المحلية في الجزائر:

من أجل النهوض بالضريبة المحلية الجزائرية، لتؤدي الدور المنوط بها في تمويل الجماعات المحلية، وإحداث التنمية يتعين الالتفات إلى ما يلي:[1]

– تدعيم صلاحيات الوالي كممثل للدولة وكذا تدعيم مهام رئيس الدائرة لاسيما فيما يتعلق بالتنسيق، إضافة إلى تقليص عدد الدوائر، ودعم صلاحيات أعضاء المجلس الشعبي الولائي، إلى جانب إشراك فعلي للجماعات المحلية في التسيير الضريبي.

– مراعاة نوعية الضرائب ومعدلاتها لخصوصية كل منطقة على حدى(بلدية سياحية،نائية،صحراوية،حضرية..).

– ضرورة تفعيل مشروع التسيير التضامني للبلديات الذي يسمح لمجموعة من البلديات المتجاوزة بإنجاز مشاريع تعود عليها بالفائدة المشتركة، مثل انجاز مرافق عمومية كمحطات لتخزين وتوزيع المياه ومحطات لردم النفايات، مما يخفف العبء على ميزانية البلديات وتؤدي الضريبة المحلية دورها في كل الاستثمارات.

فيمكن للمجالس الشعبية البلدية لبلديتين أو أكثر، أن تقرر الاشتراك في مؤسسة عمومية مشتركة بين البلديات لتقدم الخدمات أو التجهيزات أو مصالح ذات نفع مشترك بينها، سعيا من وراء تطوير نظام الإدارة المحلية وخلق التعاون بين المجالس المحلية لأجل تنفيذ وإدارة مشاريع الخدمات المشتركة.

[1]- زيرمي نعيمة، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، مصدر سابق،ص228-229.

– تكريس العقلنة في تسيير النفقات المحلية وممارسة المراقبة المستمرة على التحصيل الضريبي للجماعات المحلية، من خلال التكوين المستمر لرؤساء المجالس الشعبية البلدية والأمناء العامين للبلديات.

– إن نجاح الضريبة المحلية مرهون بمدى انخراط المكلف بالضريبة ووعيه واقتناعه بكون الضريبة التي يؤديها هي تجسيد لقيم المواطنة، وخدمة الصالح العام، والوصول إلى تضافر جهود ثنائية تلعب فيه الإدارة دورا محوريا في إطار العلاقة مع هذا المكلف، ومع النسق الضريبي ككل.

– تحسين مردودية الموارد الضريبية من خلال إعادة النظر في الطرق المعمول بها في توزيع الموارد الضريبية المحلية، كإعطاء المنتخبين المحليين دورا في تأسيس وخلق أوعية ضريبية بما يتناسب مع كل منطقة، ومن ثم زيادة المردود المالي للضرائب المحلية حتى لا تنفرد السلطة المركزية بتحصيل وتوزيع الموارد الضريبية.

خاتمة الفصل:

تعد الضريبة المحلية أحد العوامل الواجب ترقيتها من أجل تزويد الجماعات المحلية بالوسائل المالية التي تسمح لها بتحقيق أهدافها وتؤدي في تكاملهما إلى تحقيق تنمية محلية متوازنة ومتكاملة ومستمرة، فهي تدعم فرص مشاركة المجتمع من تسيير شؤونه، وتسمح بالتقدير الحقيقي لاحتياجه المتعددة والواجب تلبيتها، من خلال تحميل الجماعة المحلية المسؤولية، في تعبئة الموارد المالية الضريبة المحلية.

تستفيد البلدية من مجموعة من الضرائب والرسوم منها ما تتشارك فيه مع الحكومة المركزية والولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، ومنها ما تقتسمه مع الولاية والصندوق المشترك فقط ومنها كذلك ما هو مخصص لها كلي،لكن رغم ذلك فالبلديات لا تتمتع بأية حرية تتعلق بإيراداتها الضريبية سواء من حيث تحديد أنواعها أو تقدير معدلاتها أو كيفية تحصيله،وبذلك فهي لا تتحكم فيها إطلاقا، اللهم بعض الرسوم الهامشية التي تشكل نسبة ضعيفة من إجمالي الإيرادات والتي يخضع تحديدها لمداولات المجلس البلدي، فبالتالي من أجل تحسين المردود المالي للضريبة المحلية، وجب إعطاء حرية أوسع للجماعات المحلية في تحديد وتحصيل ومتابعة الضرائب التابعة لها، من خلال تكريس مبدأ اللامركزية الضريبة التي تسمح لهذه الجماعات في بتسيير أموالها، ابتداء من التقدير المحلي للضرائب، ووضع أسس فرض الضريبة،ثم تنفيذ الإجراءات اللازمة لذلك،وتحمل مسؤولية التحصيل المحلي ووضع أنظمة الرقابة المحلية، إلى غاية تغطية نفقاتها داخل إقليمها.

الفـــصـل الثـاني:

التنـــمية المحـــلية في الجـــزائـــر

تمهيد:

تشغل قضية التنمية على المستوى المحلي موقعا مهما في أبحاث العلوم الاقتصادية وإن لم يكن متناسبا مع أهمية هذه القضية نفسها ويتضح ذلك من خلال استعراض تطور نظرية التنمية خلال نصف القرن الماضي على العموم.

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن مفهوم التنمية المحلية والفاعل المحلي وما يقتضيانه من تمديد وتوسيع لنسبة المشاركة يعتبر من بين المفاهيم المركزية والبالغة الأهمية في الخطاب المهيمن وخطاب المؤسسات المالية الدولية التي تلعب أدوار طلائعية وحاسمة على مستوى التدبير الدولي.

إن هؤلاء كلهم مطالبين بالتدخل في وضع وإعداد وتنفيذ البرامج ومخططات السياسات العمومية وخصوصا على مستوى تدبير الشؤون العامة المحلية لما تشكله من حلقة مركزية في سلسلة التنمية المندمجة والشاملة من وجهة النظر هذه.

حيث تطرقنا في هذا الفصل إلى ما يلي:

المبحث الأول: مفاهيم حول التنمية والتنمية المحلية

المبحث الثاني: عموميات حول التنمية المحلية

المبحث الثالث: دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية

المبحث الأول:مفاهيم عامة حول التنمية والتنمية المحلية

المطلب الأول: مفهوم التنمية:

تعرف التنمية على أنها هدف ووسيلة لزيادة قدرة المجتمع على النمو من خلال الإبقاء عليه ويعني ذلك أن النمو هو الهدف الأساسي الذي يسعى إليه المجتمع لتحقيقه من خلال عمليات التنمية ويعالج مفهوم التنمية بشقيه الاقتصادي و الاجتماعي ويركز على إحداث التغيرات الوظيفية والهيكلية في بناء المجتمع.[1]

التنمية عنصر أساسي للاستقرار والتطور الإنساني والاجتماعي وهي عملية تطور شامل أو جزئي مستمر وتتخذ أشكالا مختلفة تهدف إلى الرقي بالوضع الإنساني إلى الرفاه والاستقرار والتطور بما يتوافق مع احتياجاته وإمكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية، وتعتبر وسيلة الإنسان و غايته.[2]

كما تعرف أيضا على أنها ارتقاء المجتمع و الانتقال به من الوضع الثابت إلى وضع أعلى وأفضل وما تصل إليه من حسن لاستغلال الطاقات التي تتوفر لديها، والموجودة والكامنة وتوظيفها للأفضل.[3]

المطلب الثاني:مفهوم التنمية المحلية وخصائصها:

أولا: تعريف التنمية المحلية :

ظهر مفهوم التنمية المحلية في عشرية الستينيات إثر النقاشات التي تعالت حول تهيئة وإعداد التراب ، نتيجة التباينات المكانية الواضحة بين الجهات والمناطق، ولقد كان العالم الريفي (القروي) الحقل الأول في تطبيق هذا المفهوم، لكنه اليوم تجاوز حدود الريف (القرية) إلى المدن خصوصا في الأحياء السكنية.

واكتسبت التنمية المحلية أهمية كبيرة خاصة بعد تزايد الاهتمام بالمجتمعات المحلية لكونها وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة على مستوى الدولة، فالجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية في

---

[1] نسيم برني،**التنمية بين مفهومي التنمية البشرية والنمو الاقتصادي**،مجلة العلوم الإنسانية،العدد السادس،الجزائر،ديسمبر 2016،ص184.

[2] بتاريخ09-05-2022.http://:ar.m.wikipedia.org تم التحميل من موقع

[3] بتاريخ09-05-2022.http://:mawdo3.com تم التحميل من موقع

تحقيق التنمية عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات تنموية، مما يستوجب تضافر الجهود الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية للمجتمعات المحلية و إدماجها في قاطرة التنمية والتقدم .[1]

و التنمية المحلية عملية يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي والحكومي، للإرتقاء بمستوى التجمعات والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة.

يعرف البنك الدولي التنمية المحلية على أنها: "تتمثل في تعزيز القدرات الاقتصادية لمنطقة محلية ما من أجل تحسين مستوى المعيشة في عبارة عن عملية يقوم خلالها الشركاء من القطاع الحكومي وقطاع الأعمال بالإضافة إلى القطاع غير الحكومي بالعمل في شكل جماعي من أجل توفير ظروف أفضل لتحقيق النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل" .

أما الأمم المتحدة تعرفها:"تلك العملية التي يشترك فيها الناس المحليات والذين يأتون من كل القطاعات ويعملون سويا لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي والذي ينتج عنه اقتصاد يتسم بالمرونة و الاستدامة وهي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجيدة وتحسين نوعية الحياة لعموم الناس بما فيهم الفقراء و المهمشين ".

ومنه فإن التنمية المحلية هي مقاربة ذات أبعاد متعددة (اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، إقليمية) ، وشاملة أفقية هي كذلك إرادية تشاركية تتطلب مشاركة أصناف مختلفة من الفاعلين(عموميين، خواص، سكان)، وتتخذ من إقليم محدد مجالا لها.

ثانيا: خصائص التنمية المحلية:

يمكن حصر أهم خصائص التنمية المحلية ، فيما يلي :

[1] – فؤاد بن غضبان،**التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**،دار الصفاء للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى،2015،ص29–ص30

1- الشمولية :

بمعنى أن التنمية المتكاملة يجب أن تغطي برامجها كافة مجالات احتياجات المجتمع الصحية والاقتصادية والتعليمية والأسرية ، والترويحية والعمرانية....

ولجميع فئات المجتمع مع رجال ونساء وأطفال وشباب وكبار.....

2- التوازن:

لا يعني التوازن إهمال جانب من جوانب مجالات أو برامج التنمية المحلية وإلا نفي شرط الشمول ، وإنما يعني تحديد معدلات الاستثمار في كل مجال بالنسب الملائمة، حيث إن اقتضى الأمر في ظروف ما زيادة جرعة الخدمات التعليمية أو الصحية أو الاقتصادية أو المرتبطة بالأطفال ....، وتعديل نسب هذه البرامج أو درجة الاستثمار فيها بالنسبة لغيرها تحقيقا للتوازن الذي يتطلبه تحريك التنمية في مجتمع ما، كما يتناول التوازن أيضا دور المجهودات الحكومية وغير الحكومية.

كما أن مرونة مفهوم التنمية المحلية يتطلب اختلاف مراحل التطور القطاعي في كل مجتمع أو دولة من الدول عن القطاعات الأخرى، واختلاف الاستراتيجيات والأولويات والاهتمامات في كل مجتمع من المجتمعات الأخرى، إما بسبب التخلف النسبي لقطاع دون أخر في مرحلة ما من العمل أو بسبب اختلاف استراتيجيات التنمية نتيجة لتباين الأنظمة السياسية.

3- التنسيق:

إن جانب خاصيتي الشمول و التوازن، فإن ذلك يتطلب قدرا مناسبا من التنسيق لمنع التداخل بين البرامج ولتحديد الأدوار وتوقيتها على ضوء وضوح أهداف عملية التنمية.

4- التعاون والتفاعل الإيجابي:

يجب أن يكون هناك تعاون وتأثير متبادل بين أنشطة المجتمع وعناصر الحياة الاجتماعية، سواء كانت أجهزة التنمية حكومية أو غير حكومية، وألا يترك هذا التعاون للصدفة، بل يتعين إيجاد المناخ والتنظيم

الملائمين للتعاون البناء أو التفاعل الإيجابي بين هذه الأجهزة، حتى يكون تأثيرها المتبادل إيجابيا لدعم بعضها البعض، وليس سلبيا لإعاقة بعضها.

المطلب الثالث: اتجاهات التنمية المحلية ونماذجها:

أولا: اتجاهات التنمية المحلية:

هناك عدة اتجاهات لفهم املتنية المحلية يمكن تلخيصها في ثلاث اتجاهات رئيسية وهي:

الاتجاه الأول: ينظر هذا الاتجاه إلى التنمية المحلية على أنها إصلاح مرتبط ببرامج الرعاية والخدمة الاجتماعية والاقتصادية والمعروف تاريخيا أن هذه المفاهيم قد نشأت أساسا في كنف المجتمع الصناعي الرأسمالي، ولهذا فالتنمية المحلية في هذا الاتجاه لا تتلائم مع واقع الدول النامية.[1]

الاتجاه الثاني: هذا الاتجاه يرتكز على ثنائية التنمية بحيث تحصر التنمية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة في مجالات معينة كالصحة والسكن والتعليم.

على هذا الاتجاه أنه لا يتماشى مع ظروف الدول النامية التي خرجت من الاستعمار مثقلة بظروف اجتماعية لا تتماشى والواقع الجديد وعادة ما تعيق هذه الظروف وما ارتبط بها من قيم وتقاليد أهداف التنمية على المستوى الوطني والمحلي.

الاتجاه الثالث: يعتبر هذا الاتجاه بأن التنمية المحلية تغيير ديناميكي، يلحق بالبناء الاقتصادي والاجتماعي و بوظائفها قصد إشباع الحاجات الاجتماعية والاقتصادية للأفراد وهناك من أخذ هذه الاتجاهات في تعريف التنمية المحلية.

ثانيا: نماذج التنمية المحلية:

ومن أهم النماذج مايلي:

[1] عابد عدة ،**تشخيص واقع المؤسسات الصغيرة في ولاية تيارت ودورها في تفعيل التنمية المحلية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد وتنمية، تيارت، سنة2011،ص26.

1- النموذج التكاملي: هو البرنامج الذي يشمل كافة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية،كما يشمل كافة القطاعات الجغرافية في الدولة، كما يقصد بهذا النموذج خلق توازن إنمائي وتعاون بين الجهود الحكومية والجهود الشعبية.

2- النموذج التكييفي: هو نموذج برنامج مكيف وطبيعة حياة قومية خاصة على الارتكاز في تفعيل الجهود الذاتية والاعتماد على التنظيمات الشعبية المعتمدة على وفرة أو ندرة العوامل المادية والفنية حسب المعطيات المتاحة.

3- النموذج المشروع: هو نموذج محلي يطبق على منطقة جغرافية معينة، وهذا يرجع للموقع الجغرافي (ريف، ساحل، صحراء)، كما يعتمد هذا النموذج على مشاريع إستراتيجية تتحقق من خلالها الأهداف القومية.

4-نموذج Karl Birkholzen : يتمحور هذا النموذج حول سلسلة من تسعة خطوات تتبع واحدة تلوى الأخرى، وهذا النموذج يرتكز على الأسئلة الجوهرية وعما ينبغي عمله من تلك اللحظة ومن ثم يمكننا أن نختار التقدم أو التراجع .

المبحث الثـاني: عموميات حول التنمية المحلية

تتميز التنمية المحلية بمجالها الواسع كما انها بديل استراتيجي هام لمعالجة الخلل التنموي التي تعاني منه مختلف الدول في العالم لذلك تتعدد أهداف التنمية ومجالاتها والتحديات التي تواجهها وهذا راجع لمدى أهمية التنمية المحلية.

المطلب الأول: أهداف التنمية المحلية ومقوماتها:

أولا: أهداف التنمية المحلية:

تختلف أهداف التنمية في الهيئات المحلية (الولاية، البلدية) كثيرا عن الأهداف العامة للدولة، فالهدف العام لها يرمي إلى ضرورة العمل على تحقيق مستوى رفاه متوازن لكل الأفراد والجماعات في أي مجتمع، إضافة إلى تحقيق الأهداف التالية:[1]

– تحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي، وذلك من خلال زيادة المشاريع الاقتصادية المحلية أو توسيعها.

– القضاء على الفقر والجهل والتخلف، ويتم ذلك من خلال فتح مناصب شغل عن طريق المشاريع السابقة، مما يخفض من معدلات البطالة ويرفع من القوة الشرائية للأفراد ومنه التقليل من ظاهرة الفقر وتوسيع الهياكل التربوية، كبناء المدارس في مختلف البلديات والتجمعات السكانية خاصة في الريف من أجل ضمان التمدرس للأطفال، وكذلك فك العزلة عن هذه المناطق ودفعها نحو الانفتاح والتحضر تدريجيا.

–تعزيز القدرات العامة للمجتمع، كبناء الهياكل القاعدية وشق الطرقات واستصلاح الأراضي وغيرها من المشاريع التي تزيد من قوة المجتمع.

– تحفيز السكان للمشاركة في عملية التنمية، وهذا يكون بتقديم الدعم المادي والمعنوي له وإشعاره بأنه عنصر مهم وفعال في مجتمعه، وأنه بإمكانه تقديم الخدمات اللازمة للتنمية في شتى المجالات وخاصة وإذا كانت تمس الاحتياجات والنقائص التي يعاني منها.

– دعم الإدارة المحلية حتى تتمكن من التطور والخروج من دائرة الفقر، وهذا الدعم يكون بتقديم المساعدات للقيام بالمشاريع للقضاء على النقائص التي تعاني منها.

– الاستفادة من اللامركزية، والتي تعني استقلالية السلطة والإدارة، مما يساعدها على وضع المشاريع المناسبة لها باعتبارها أقرب من الدولة إلى السكان وأعلم باحتياجاتهم والنقائص التي يعانون منها.

[1] فؤاد بن غضبان، **التنمية لمحلية ممارسات وفاعلون**، مرجع سابق،ص37-41.

– بروز إمكانات التكامل بين المناطق،والتكامل يعني التعاون للوصول إلى الأهداف المسطرة، وهو يمس مختلف المجالات ويساعد على تحسين نوعية الخدمات المقدمة ويسرع من عملية التنمية.

– تحقيق نمو متوازن يراعي اعتبارات الكفاءة الاقتصادية في توزيع الموارد والتكافؤ الاجتماعي في توزيع ثمار التنمية.

– التركيز على المناطق الريفية للقضاء على عوامل الطرد، والحد من الهجرة إلى المناطق الحضرية ولتضييق الفجوة الداخلية بين الريف والحضر.

– تشجيع مزيد من الاستثمارات الجديدة وزيادة مشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني.

– إعطاء دفعة إلى المناطق الواعدة المتميزة بالموارد لحل مشكلة التكدس السكاني، وبصفة خاصة للمناطق التي ما زالت إمكاناتها الاقتصادية دون الاستغلال الكامل أو الأنسب، ولتوفير مزيد من فرص العمل للشباب، ولتقليل التفاوتات الداخلية بين المحافظات (الولايات).

– التحديد الدقيق للاحتياجات والموارد المتاحة و المتاحة والمحتملة للمراكز والقرى والنجوع عن طريق مراكز المعلومات بكل منطقة.

– زيادة فرص التصدير للمشروعات الصغيرة غير التقليدية بالمناطق الجديدة.

– حشد وتثمين الموارد البشرية والطبيعية والأملاك المحلية وترشيد استعماله.

– دعم الأنشطة الاقتصادية المنتجة للثروات (صناعة، زراعة، خدمات) وتشجيع إنشاء المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية بما فيها أنشطة الأسر، وتعزيز شبكة الخدمات في الوسط الريفي والحضري بتكاثف وتوحيد الجهود.

– التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم و الولايات وداخل الإقليم الواحد.

– ترقية الأنشطة الاقتصادية الملائمة لكل إقليم من خلال مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة.

– إدخال واستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف الميادين الإنتاجية والخدمية.

- تنمية التهيئة الحضرية عن طريق تشجيع الاستثمار العمومي والخاص الوطني والأجنبي.

- وضع سياسة اقتصادية جوارية وتفعيلها لتتوافق معها مختلف النشاطات القطاعية الاقتصادية والاجتماعية.

- إقحام السكان في تحديد الاحتياجات وإشراكهم في الأعمال المراد القيام بها.

- تحسين ظروف وإطار حياة السكان بتطوير مراكز الحياة وترقية نوعية الخدمات الجوارية، وتحسين فاعلية البرامج والأجهزة الاجتماعية لضمان الاستقرار الاجتماعي، وتثبيت السكان بالأخص في المناطق الريفية.

- ضمان العدالة في الاستفادة من المرافق والخدمات الأساسية (التطهير، التزود بالماء الشروب، الإنارة، الغاز،الكهرباء،المواصلات،الاتصالات،الصحة،التربية والتكوين،الرياضة،الترفيه،الثقافة والشؤون الاجتماعية والدينية).

- محاربة الفقر والإقصاء والفوارق الاجتماعية والتهميش ودعم الفئات الضعيفة المهمشة وإدماجها في المجتمع.

- القضاء على البناء غير اللائق عبر توسيع برامج السكن الاجتماعي الموجه للفئات الضعيفة الدخل، وإخلاء سطوح وأقبية البنايات.

- التصدي للآفات الاجتماعية مثل (الجريمة، والعنف، والسرقة، والمخدرات...)،والعمل على نشر الفضيلة عبر برامج التوعية والأبواب المفتوحة والحملات المنظمة وتنظيم الندوات والمحاضرات التي تغرس القيم النبيلة والتضامن

من كل ما سبق، يمكن تلخيص الهدف الرئيسي للتنمية المحلية في جانبين أساسين، هما:

الأول وهو رفع المستوى المعيشي عبر تنوع الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاجتماعية، وذلك بتنشيط وتنويع موارد وطاقات المجال الجغرافي،مما يحدث تغير نوعي في حياة المنطقة يمكن رؤيته من خلال مستوى الخدمات بفك العزلة عن المناطق النائية، ويساهم في دمجها في الاقتصاد الوطني (القومي).

الثاني و هو تحديث بنية التنمية الريفية بإدخال التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج، وتحديث بنيات الري، وتأهيل الكوادر، وبناء القدرات، وزيادة الإنتاجية بإدخال المكننة والإرشاد الزراعي، لتحويل المجتمعات القروية (الريفية) المنعزلة إلى مجتمعات زراعية حديثة.

ثانيا: مقومات التنمية المحلية:

تتطلب التنمية المحلية الناجحة مجموعة من المقومات والشروط التي تلزم لتحقيق الأهداف التنموية وترجمة الطموحات إلى واقع ملموس، حيث أن التنمية المحلية ليست مجرد طموحات أو شعارات جوفاء بل هي مجموعة من الحاجات والمشكلات المتفاعلة، والتي تحتاج إلى حلول واقعية لا تنبع من فراغ بل لابد من توافر بعض العوامل الهامة التي تسهم في تفعيل التنمية المحلية وإنجاز أهدافها، ومن أهم مقومات التنمية المحلية ما يلي:[1]

– تبني القيادة الإدارية والسياسية في الدولة لسياسة ثابتة ومدروسة في مجال التنمية المحلية وربطها بفاعلية وملائمة مع التنمية الوطنية الشاملة، إذ أن وجود مثل هذه السياسة العليا هو أمر حيوي حاسم في الدول النامية وبدونه قد تبقى الجهود عند حدودها الدنيا.

– وجود إرادة شعبية مخلصة تقوم على الإيمان بالأرض والعمل المنتج من أجل تدعيم البنيان الذاتي القائم على استثمار الجهود والإمكانات المحلية بواسطة المحليين، وتعاونهم مع السلطات المركزية في الدولة.

– توفر الإمكانات والمدخلات المحلية وغيرها التي تلزم من أجل تنفيذ البرامج المحلية وتحقيق أهدافها – التنموية، وتشمل هذه الإمكانات ما يلي:

– توفر مصادر التمويل الكافية من مختلف الجهات المحلية و المركزية وغيرها.

– توفر العناصر البشرية المؤهلة من السكان المحليين.

– توفر الإمكانات التكنولوجية والأجهزة والمعدات المساندة والتي تلزم في المجالات التنموية المختلفة وخصوصا الزراعة والصناعة والحرف وغيرها.

[1] فؤاد بن غضبان،**التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**،مرجع سابق، ص43.

- وجود الإطار التشريعي الملائم لتعزيز جهود التنمية.

- توفر المواد الخام المحلية واستغلالها بالطريقة الملائمة.

- ربط المستويات التنموية المختلفة ببعضها البعض ضمن إطار نظامي موحد ومفتوح.

- الاتصال والإعلام التنموي في مجال الفرص والمحددات.

المطلب الثاني: مجالات التنمية المحلية ووسائلها:

أولا: مجالات التنمية المحلية: تتسع مجالات ونطاق التنمية كتخصص ليصل إلى معظم العلوم الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وكذلك الإدارية، حيث تم طرح التنمية كمفهوم له روابط واتصالات قوية كالعلوم الأخرى، مما أدى إلى بروز المجالات التنموية التالية:[1]

1- التنمية الاقتصادية:

ويقصد بها تحريك وتنشيط الاقتصاد الوطني من خلال زيادة القدرة الاقتصادية، مع ضرورة استخدام كافة الموارد بهدف تشجيع الاستثمار، وهنا علينا إبراز الفرق بين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية، فالأول يعني زيادة في نسبة الدخل الوطني الحقيقي التي تحدث بمرور الزمن، أما التنمية الاقتصادية فتشير إلى قيام الدولة بتغيير هيكل الإنتاج وهيكل توزيع الدخل لصالح الأفراد.

2- التنمية الاجتماعية:

يقصد بها الارتفاع في الجانب الاجتماعي من خلال تبني سياسات اجتماعية تساعد على تحسين المستويات المعيشية والحد من الفقر وخاصة في المجتمع المحلي، من خلال توفير فرص العمل والقيام بأنشطة لتنمية المجتمع وهذا ما يؤدي إلى تخفيض معدلات البطالة والحد من انتشار الآفات الاجتماعية كالسرقة والجرائم.....

[1] فؤاد بن غضبان،**التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**،مرجع سابق،ص33-34.

كما تطمح التنمية الاجتماعية إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة على مستوى المجتمع في المناطق التي تعاني من الفقر من خلال القيام ببرامج تنموية مختلفة تشمل قطاع التعليم، الصحة والبيئة....

3- التنمية السياسية:

تتمثل التنمية السياسية في تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح وتنمية قدراتهم على تعبئة كل الإمكانات المتوفرة لمواجهة هذه التحديات والمشاكل بأسلوب عملي وواقعي، فالتنمية السياسية تؤدي إلى تعزيز روح الابتكار والانتماء و الإنجاز مما يساعد على تحقيق الاستقرار داخل الدولة.

ومما سبق ينظر إلى التنمية السياسية على أنها:

- تمثل حالة الوعي السياسي أي انتشار الثقافة السياسة لدى الأفراد ومتابعتهم لكل المستجدات السياسية.

- تمثل بناء المؤسسات أي تغيير الهياكل الإدارية بما يتماشى مع سياستها.

- تمثل حالة تحديد ومعرفة النظام السياسي، وذلك من خلال تحديد القاعدة الأساسية التي يتم بموجبها سير وتطور العمل السياسي وتوضيح كل الجوانب المتعلقة بالنظام السياسي .

ثانيا: وسائل التنمية المحلية:

يتجسد المفهوم الحقيقي للتنمية المحلية من خلال الوسائل التي زودت بها وحدات الإدارة المحلية التي تسهر على هذه التنمية، والتي تشكل أدوات تدخلها في مختلف المجالات التي تمارس فيها اختصاصها الفعلي في الميدان التنموي، وقد تعددت الوسائل الممنوحة وفق النصوص التي تنظم هذه الوحدات حيث تتنوع بين وسائل مالية وأخرى بشرية، كالأتي:[1]

1- الوسائل المالية: تعتبر الوسائل المالية ذات أهمية كبيرة بالنسبة للجماعات المحلية، والتي من خلالها تكون قادرة على ترجمة أهدافها، وتقسم هذه الوسائل إلى موارد مالية أو ذاتية وموارد مالية خارجية.

[1] حسين عبد القادر،الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية،مذكرة ماجستير غير منشورة،قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان،2012،ص46

أ- الموارد المالية المحلية:

تشتمل على الجباية المحلية، والتمويل الذاتي ومداخيل الأملاك، وتحتل الجباية المحلية مكانة هامة في المصادر المالية الخاصة بالجماعات المحلية، حيث تشكل المصدر الأساسي لتمويل نشاطها،وتمثل على مستوى الجماعات المحلية أكبر المداخيل الذاتية،ويمكن تقسيم الموارد الجبائية حسب الطرف المنتفع إلى ضرائب محصلة لفائدة الجماعات المحلية.

ويقصد بالتمويل الذاتي اقتطاع تقوم به الجماعات المحلية من إيرادات التسيير لفائدة التجهيز والاستثمار، ويحدد نسبة الاقتطاع قرار وزاري مشترك بالنسبة لميزانية البلديات وقرار وزاري بالنسبة لميزانية الولايات ويتراوح عموما بين 10 %و20% من مجموع الإيرادات.أما فيما يخص مداخيل الأملاك فهي تلك الإسهامات المقدمة من الأشخاص للجماعات المحلية في مقابل الاستفادة من خدمة معينة وتشمل: تأجير العمارات والبنايات،وحقوق الطرق والتوقف ومداخيل الحظيرة العمومية.

ب- الموارد المالية الخارجية:

حسب ما جاء في قانون البلدية و قانون الولاية (في الجزائر) لسنة 1990 وبغرض الاستجابة للحاجيات المحلية في مجال التنمية، فقد تنوعت هذه الوسائل، وأصبحت تتمثل في:

- الصندوق المشترك للجماعات المحلية: مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتولى تسيير صناديق الضمانات والتضامن للبلديات والولايات

- صندوق الضمان: يوجه أساسا للبلديات و الولايات لضمان تقديرات الرسوم والضرائب المباشرة وغير المباشرة، ويتمثل دوره في الدفع المنتظم للبلدية عند ظهور إختلالات في التقديرات الجبائية التي تتضمنها ميزانية البلدية، والمساعدة في تدارك تخفيضات القيم التي لم يتسن تحصيلها من خلال الضرائب المباشرة خلال السنة المالية، وتأمين تحصيل الولايات تحصيلا كليا لتقديراتها الجبائية في مجال الضرائب المباشرة المحلية.

- صندوق التضامن: ويتولى عدة مهام كدفع الضرائب المحصلة و الموارد المشتركة بين الجماعات المحلية، ودفع تخصيصات استثنائية للولايات التي تعاني وضعية مالية صعبة على وجه الخصوص أو التي تواجه كوارث أو حوادث غير متوقعة، وبالإضافة إلى تقديم إعانات تشجيعية للبحث والاتصال.

– القروض: يمكن للجماعات المحلية اللجوء إلى المؤسسات المالية للحصول عل قروض نتيجة للشخصية المعنوية التي تتمتع بها، ولابد أن يكون اللجوء إلى هذا النوع من الموارد إلا في حالة الضرورة القصوى حتى تحافظ على استقلاليتها.

– الإعانات: الإعانة هي سلطة مالية تملكها الدولة دون أي منازع لها، لأنها استثنائية، وهذه السلطة كانت دائما محل تبرير، وقد حددت الدولة رسميا وظائف للإعانات وتتمثل في دفع الجماعات المحلية للعمل في إطار الاختيارات الوطنية في مجال التجهيز.

– الهبات و الوصايا: تعتبر الهبات والوصايا من الوسائل المالية المتاحة للجماعات المحلية، ولها الإرادة الحرة في قبولها أو رفضها، وهذا ما ينطبق أيضا على المؤسسات العمومية التابعة لهما شريطة أن لا تكون مرفقة بأعباء وشروط أو تخصيصات، ونظرا لطبيعتها خاصة كونها غير متوقعة فإنها لا تضمن تغذية الميزانية المحلية وكذا توازنها.

2– الوسائل البشرية:

يعتبر الإنسان العنصر الأساسي في التنمية، حيث أن هذا العنصر ضروري وهام لإعطاء ديناميكية لأي عمل تنظيمي وتنموي، ومن بين الوسائل البشرية نجد المخطط السنوي للموارد البشرية، في هذت الإطار جاء المرسوم التنفيذي 95–126 في مادته 06 المتضمنة للمسار المهني للموظفين والأعوان العموميين في الدولة، حيث يتعين على المؤسسات والإدارات العمومية أن تعد مخططا سنويا لتسيير الموارد البشرية تبعا للمناصب المالية المتوفرة،والغرض من هذا هو ضبط العمليات التي يجب القيام بها خلال السنة المالية لاسيما ما يتعلق بالتوظيف والترقية،والتكوين وتحسين المستوى وتحديد المعارف، والإحالة على التقاعد، وتشترك في ضبط هذا المخطط، والإدارة المعنية ومصالح السلطة المكلفة بالتوظيف العمومي لمجرد تحديد عدد المناصب المالية وقبل الشروع في تنفيذه، ويتم ويعدل حسب الأشكال نفسها،أما فيما يخص موقع برنامج التكوين نجد:

– تكوين داخلي بعيدا عن العمل.

– تكوين داخلي أثناء العمل.

- تكوين خارجي.

نتيجة المهام والاختصاصات العديدة المسندة للجماعات المحلية في المجال الاقتصادي والاجتماعي، لابد من تزويد هذه الجماعات بجهاز بشري لتنفيذ هذه الاختصاصات،شريطة أن يكون هذا العنصر متخصصا في هذه المجالات،ولهذا تم إنشاء مراكز وطنية لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم.

المطلب الثالث: تحديات ومعوقات التنمية المحلية:

أولا: تحديات التنمية المحلية:

بدأت ممارسة عملية التنمية المحلية في عقد السبعينات،وذلك بسبب أن الحكومات المحلية أدركت مدى تحرك رأس المال بشكل سريع في ما بيين الكيانات ذات السلكات القانونية، وهذا يعني أن الاقتصاد للمجتمعات المحلية،وبالتالي قاعدة التوظيف كانت تتعرض لخطر الانكماش من خلال الكشف النشط على قاعدتها الاقتصادية، والوصول إلى فهم حول المعوقات للنمو وزيادة الاستثمار،ومن خلال التخطيط الاستراتيجي للبرامج والمشروعات بغية التخلص من العوائق وتسهيل الاستثمار، لقد سعت هذه الحكومات المحلية إلى تحقيق النمو لقاعدتها الاقتصادية والتوظيفية.

واليوم تواجه المناطق المحلية عدد أكبر من التحديات، وتلك التحديات تتمثل في :[1]

أ- على المستوى الدولي:

تعمل العولمة على زيادة التنافس السياسي والاقتصادي على حد سواء للاستثمار، فالعولمة توفر فرص لرجال الأعمال المحليين لتطوير أسواق جديدة، كما أنها ايضا تقدم تحديات من المنافسين الدوليين الذين يدخلون الأسواق المحلية إن الشركات الصناعية والمصرفية والخدمية متعددة المواقع، متعددة الجنسيات تتنافس على المستوى العالم بحثا عن وجود مواقع، التي تعمل التكاليف فيها بكفاءة، يمكن لها أن تنشئ لها منشئات فيها.وتتطلب الصناعات المتطورة من الناحية التكنولوجية المتطورة، إن الأوضاع المحلية هي التي

[1] فؤاد بن غضبان، **التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**،مرجع سابق،ص56-59.

تحدد مكتسبات المجتمع محلي من مميزات مفيدة، وبالتالي ما لها من قدرة على جذب الاستثمار والمحافظة عليه، حتى مدن صغيرة وضواحيها يمكن أن توجد لها مواقع فرص لائقة يمكن أن تنمو وتتنافس على مستوى وطني أو دولي.

ب– على المستوى الوطني:

إن السياسات الاقتصادية على المستوى الكلي والسياسات النقدية تؤثر على المجتمعات المحلية.

كما أن الهياكل التنظيمية، علاوة على غيرها من الهياكل القانونية، تؤثر في تشكيل مناخ أنشطة الأعمال، وهو ما يمكن أن يساعد أو يضر تحقيق أهداف التنمية المحلية (مثلا، معالجة التضخم، إزالة القيود التنظيمية في مجال الاتصالات، وضع معايير بيئية... وعبر العالم تستمر الوظائف الحكومية في التحويل إلى العمل باللامركزية، وأصبحت الصناعات الخاصة أكثر تحررا،وكل هذه التطورات لها عواقب اقتصادية على المستوى المحلي، وتحتاج المجتمعات المحلية إلى إدراك للمخاطر المهددة التي تشكل هذه التطورات،بالإضافة إدراك طبيعة الفرص التي تأتي معها.

ت– على المستوى الإقليمي:

إن المجتمعات المحلية الموجودة في حدود أقاليم معينة، أو في ما بينها،تتنافس لجذب استثمارات محلية ودولية على حد سواء، وهناك أيضا فرص كثيرة للمجتمعات المحلية (في المناطق الحضرية والريفية معا) لتتعاون وبعضها البعض، لأن ذلك سيعمل على تعزيز قدرة المنافسة للاقتصاد الإقليمي ككل،بينما يستفيد منه المقاولين على انفراد،علاوة على المجتمع الذي ينتمي إلى ذلك الفرد، فعلى سبيل المثال،يمكن أن تقوم جمعية من الحكومات المحلية والحكومات الإقليمية الرسمية في التوسط بين حكومات وطنية وحكومات محلية منفردة لتلعب أدوارا هامة في عملية التنمية المحلية.

ج– على المستوى البلدي (البلديات) :

إن الشركات (الكبيرة والصغيرة) كثيرا ما أن تتأسس أو تنمو في مناطق حضرية، وذلك بسبب ما يوجد من تكتل للاقتصاديات والمنافع من التقاسم للأسواق، والبني التحتية، و المجاميع من العمال، والعلاقات مع الموردين والمعلومات مع شركات أخرى.

وكثيرا ما تعتمد ميزة إمكانات تحقيق النمو الاقتصادي للمناطق الحضرية على مستوى نوعية الإدارة الحضرية وعلى السياسات التي تؤثر على مدى تتوفر،أو لا تتوفر، الطاقة الكهربائية الكافية، ووسائل النقل، والمياه، والصرف الصحي، والاتصالات وأراضي حضرية مطورة وتشمل العوامل المؤثرة على إنتاجية العمالة في الاقتصاد المحلي توفر السكن، الخدمات الصحية والتعليمية،توفر المهارات،الأمن، فرص التدريب و وسائل النقل العامة،إن هذه العوامل الصعبة منها والمرنة للبنية التحتية تمثل العمود الفقري للاقتصاديات المحلية الناجحة، ومع ذلك، فإن النشاط الأكثر أهمية وفعالية الذي يمكن لحكومات البلديات أن تنفذه هو تحسين العمليات والإجراءات التي ينبغي أن يقوم بها رجال الأعمال في إطار السلطة المحلية بذاتها، ويبرز مسح ما صغير تم القيام به لمعظم الحكومات المحلية عدد كبير من الأنظمة المعقدة،والمدارة بطريقة غير سليمة، ومكلفة وليست ضرورية، في عمليات التسجيل لأنشطة الأعمال من خلال تقليص **هذه** الأنظمة، وتستطيع منطقة ما أن تحسن مناخ أنشطة الأعمال فيها وتصبح معروفة كبيئة صديقة لهذه الأنشطة.

ثانيا: معوقات التنمية المحلية:

للتنمية المحلية معوقات عديدة ومتنوعة تعرقل تأديتها بالصورة اللازمة والملائمة نذكر منها مايلي : [1]

1- المعوقات الاجتماعية :

أ- القيم الاجتماعية السائدة: وتمثل الإطار المرجعي لسلوك الإنسان ومن الصفات التي تعيق عملية التنمية ما يلي:

- الانعزال والتواكل على الغير.

- عدم تقدير قيمة الوقت.

ب- مشاكل العجز من الريف إلى الحضر: إن ظاهرة العجز من الريف إلى الحضر كثيرا ما تدفع المواطنين إلى الحصول على حياة اجتماعية أكثر جاذبية ونقص الأيدي العاملة في المجال الزراعي، وبالتالي

[1] إدوارد جيم بلاكيلي، **بحوث تنمية المجتمع: المفاهيم والقضايا الاستراتيجية**، ترجمة حمدي الحناوي،الدار العربية للعلوم،بيروت،لبنان،1999 ص153.

تفقد هذه المجتمعات عناصر أكثر صلاحية على الارتقاء بمستوى الحياة في هذه المجتمعات؛ ومن المعوقات الاجتماعية نذكر أيضا:

-ضعف الشعور بالمسؤولية الإيجابية نحو المجتمع.

- انتشار الأمية وارتفاع نسبتها.

2- المعوقات الإدارية:

يمكن تلخيصها فيما يلي :

- تعقيد الإجراءات الإدارية وتفشي الروتين.

- البطئ الشديد في إصدار القرارات.

- عدم توفر نظام كفئ للمعلومات.

- العجز في الكفاءة الإدارية المؤهلة والمدربة على تحمل المسؤولية في مجال التنمية.

3- المعوقات الاقتصادية:يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- نقص مصادر التمويل المحلي.

- تنوع النفقات.

- ضعف الأنظمة المالية المحلية.

المبحث الثالث: دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية:

ترتبط التنمية المحلية ارتباطا كاملا بضرورة تحقيق مجموعة من الأهداف ومن اجل تحقيقيها لابد من إشباعها أو القيام بتحقيق هذه الأهداف ومن اجل ذلك وجب وجود موارد مالية لذلك ومن بين مصادر التي تساهم في تمويل التنمية المحلية الضرائب المحلية لذلك كلما زادت تلك الموارد الضريبية كلما تحققت تنمية محلية أفضل.

المطلب الأول: التمويل المحلي والتنمية المحلية :

– علاقة التنمية المحلية بالتمويل المحلي:

إن تحقيق التنمية المحلية بمعدلات مرتفعة وبأفضل صورة ممكنة يكون بالضرورة مرتبط بها تتوفر عليه الهيئات من تدفقات للموارد المالية بشكل مستمر ومتزايد في نفس الوقت وهو ما يجعل التنمية المحلية في هذا من جهة وكلما زاد التمويل المحلي زادت الدرجة الاستقلالية المالية ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:[1]

– إن توفير الموارد المحلية الذاتية لهيئات المحلية يعطي لها استقلالية أكبر في اتخاذ القرارات بعيدا عن السلطة المركزية ويحدث المزيد من التنمية المحلية.

– تعتبر الموارد المالية بمثابة المدخلات التي تؤدي من خلال عملية التنمية المحلية إلى إحداث المزيد من التنمية المحلية.

– إن التوفير المزيد من الموارد المالية المحلية يسمح بتحقيق الأهداف المختلفة للتنمية المحلية والمتمثلة في رفع مستوى معيشة الأفراد في المجتمعات المحلية من خلال إقامة المشروعات الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى.

– تقاس قوة الهيئات والتنظيمات المحلية في الدول بنسبة مالية المحليات إلى المالية العامة للدولة،أي بمبدأ إمكانية تحقيق التنمية المحلية وأهدافها بالاعتماد الذاتي على الموارد الذاتية بأكبر درجة ممكنة.

– إن نجاح الإدارة المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد المحلية والتقليل من حجم الإعانات الحكومية تصميم المحليين إلى كسب الثقة وبالتالي التطلع إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم والتي تعتبر إحدى عناصر التنمية المحلية.

[1] –سمية بن براهم، **أثر إيرادات الجباية المحلية على تمويل التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر**، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، الجزائر، 2020،ص70-71.

- يلعب التمويل المالي دورا فعالا في تقوية تمويل التنمية المحلية ومن ثمة خلق قواعد وروابط بين المواطنين المحليين من أجل النهوض بالاقتصاديات المحلية، وهذا عن طريق تكتلات العمل الفردي.

- حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية وبعث الترقية الفلاحية على المستوى المحلي إلى جانب حماية الثروات الغابية والحيوانية وتطوير الري إضافة إلى التعمير والتنمية المحلية ووظائف أخرى.

- تنشيط الطاقات والمهارات بإدماجها في العملية الاقتصادية والتنمية.

- التشجيع والمساهمة في برامج ترقية التشغيل ولاسيما اتجاه الشاب أو المناطق المراد ترقيتها.

- يمنح للوحدات المحلية استقلالية في مباشرة صلاحيتها إذ ترتبط هذه الاستقلالية بمواردها المالية فتزداد قوة وضعفا من الناحية العلمية وفقا لزيادة الموارد أو قلتها.

- إن توفير موارد مالية كافية يسمح للجماعات المحلية بأداء خدمات متعددة ومتنوعة ثقافية وتعليمية واجتماعية واقتصادية.

ويمكن توضيح علاقة التمويل المحلي للتنمية المحلية من خلال الشكل التالي:

الشكل 02-01: علاقة التمويل المحلي بالتنمية المحلية

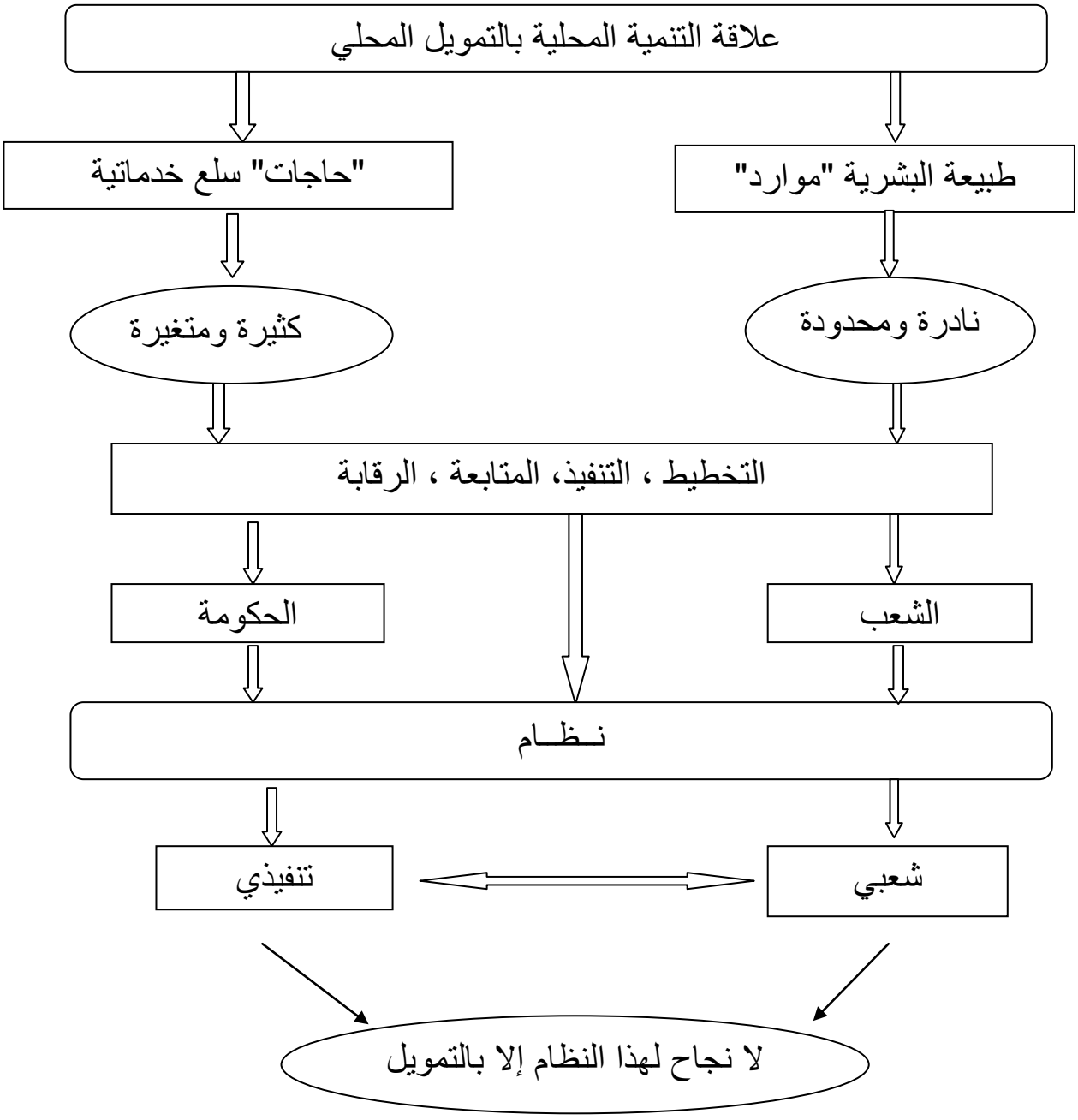

المصدر: محمد بن سعيد وبسمة نزار سياسات المالية المحلية لتعزيز تمويل التنمية المحلية الملتقى الوطني حول التنمية المحلية في الجزائر ريعان التحول الاقتصادي المربح يومي 19 و 20 أكتوبر المركز الجامعي لميلة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ص829.

من خلال هذا الشكل يتضح أن التنمية المحلية تتبع من وجود موارد نادرة وحاجات كثيرة ومتغيرة ومتعددة وهذا يتطلب وجود إدارة للتنمية تتصف بالكفاءة والفعالية وتقوم بالتخطيط لها بما في ذلك من إعداد المجتمع المحلي لتقبل الخطة التعرف على احتياجات المجتمع الموارد الأساسية وهذا يتطلب توفير البيانات اللازمة للقيام بعملية التقسيم والمتابعة والرقابة المستمرة للوقوف على مدى تحقيق الخطة المرسومة بالشكل الذي يمكن من الإعداد لبدء خطة تنموية محلية جديدة كما تقوم التنمية المحلية على مدى مشاركة المجتمع المحلي والحكومة المتمثلة في الإدارة المحلية والأجهزة التنفيذية ويتمثلان ما يسمى نظام الإدارة المحلية بفرعية الشعبي وتنفيذي، حيث ينطوي هذا النظام على جهود شعبية تقوم على تعبئة الموارد المحلية بأقصى جهد ممكن.[1]

حيث أنه لا نجاح لنظام الإدارة المحلية إلا بوجود هيكل للتمويل المحلي يعبر بوضوح عن حالة التنمية المحلية ويؤدي إلى نجاح استمراريتها وهذا بالتقليل من الاعتمادات غير المحلية وخاصة في التغيرات الحالية.

ومن هذا نستنتج أن التمويل المحلي دور الفعال في تقوية تمويل التنمية المحلية والنهوض بالاقتصاد المحلي.

المطلب الثاني: الضريبة المحلية والتنمية المحلية:

تلعب الضريبة المحلية دورا مهما في تمويل ميزانية الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المحلية، ويكمن هذا الدور فيما يلي: [2]

أولا: دور الضريبة المحلية في تشجيع الاستثمار المحلي: تعمل الضريبة المحلية على معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية من خلال محاربة البطالة بتوفير مناصب شغل جديدة عن طريق تشجيع الاستثمار المحلي وتدعيمه عن طريق الإعفاءات المطبقة خصوصا في الأنشطة الاقتصادية التي يمارسها الشباب المستثمر، أو الممارسة في المناطق المراد ترقيتها.فالضريبة والاستثمار مرتبطان ارتباطا وثيقا، حيث أنه عن طريق الضرائب والرسوم يمكن تشجيع الاستثمار، بحيث لا يمكننا تصور ضريبة بدون استثمار ولا استثمار بدون ضريبة،أي أنه عن طريق السياسة الضريبية الرشيدة يمكن تشجيع الاستثمار،لذا فإن المشاريع

[1] سمية بن براهم، **أثر إيرادات الجباية المحلية على تمويل التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر**، ص73.

[2] موازرين عبد المجيد، دور الجباية المحلية في تمويل تنمية الجماعات المحلية وسبل تعزيزها، مصدر سابق،ص44-45.

الاستثمارية قد تفرض عليها ضرائب ورسوم تمكن من زيادة الموارد المالية للجماعات المحلية والدولة على حد سواء.

ثانيا: دور الضريبة المحلية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي: تؤدي الضريبة المحلية دورا هاما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي على المستوى الوطني والمحلي، وهذا من خلال تدخلها في معالجة ظاهرتي التضخم والكساد، حيث أن استعمال الضريبة المحلية في معالجة ظاهرة التضخم من خلال امتصاص كمية من النقود مثلا عن طريق الضريبة على الدخل الإجمالي أو الرسم على النشاط المهني مثلا، وذلك من خلال التأثير على زيادة العرض مقارنة بالطلب بفرض ضرائب متصاعدة على الدخول ذات التوجه الاستهلاكي، ومحاولة التخفيض من الضرائب على الأرباح والنشاطات المهنية حتى تتمكن من التوسع،ومنه تحقيق الهدفين الرئيسين المتناسبين:

- الأول هدف مالي ويتمثل في رفع الحصيلة الضريبية.
- الثاني هدف اقتصادي ويتمثل في التأثير على الطلب الكلي.

كما يمكن أن تتدخل الضريبة المحلية بواسطة الضرائب غير المباشرة، فالدولة تحاول دائما في حالة التضخم امتصاص أكبر كمية من النقود، فتقوم بذلك بواسطة رفع الضرائب غير المباشرة وخاصة الرسم على القيمة المضافة لرفع الأسعار، وبالتالي التخفيض من حجم الطلب الكلي، ولكن يبقى ذلك مرهون بمدى نجاعة استعمال الضريبة.

أما في حالة الكساد، فمن خلال الضريبة المحلية يمكن معالجة هذه الظاهرة عن طريق تخفيض الضرائب مثلا كضريبة الدفع الجزافي،فهي تعطي بذلك فرصا أكثر للسيولة في الاقتصاد، وبالتالي الإنقاص نوعا ما من الندرة التي يعاني منها الاقتصاد، أما فيما يخص الرسم على النشاط المهني فتقوم الدولة برفعها في حالة الكساد، وهذا للتخفيض من صافي رقم الأعمال الذي يجعل الأفراد يحجمون عن الاستثمار والقيام بالنشاطات المهنية، ومن تم تحويل هذه الأموال لتمويل الطلب الاستهلاكي،وهنا يتحرك الطلب على السلع ويتم معالجة ظاهرة الكساد.

ثالثا: دور الضريبة المحلية في تحقيق التنمية المحلية:إن المنظومة الحالية للمالية المحلية وخاصة الضريبة المحلية، حيث لا يمكن للجماعات المحلية أن توفق بين حجم الموارد ووتيرة إنجاز التجهيزات والمرافق من جهة، وتلبية حاجات المواطنين من جهة أخرى وغالبا ما تكون الاعتمادات أو الأغلفة المالية للتجهيز من مساعدات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، بحيث أصبحت الجماعات المحلية بالمقابل بمهام وأعباء تفوق الإمكانيات المتاحة لها في إطار تمويل التنمية المحلية أدى إلى عدم التوازن بين الوسائل والمهام، وبالتالي إلى اختلال التنمية المحلية من الناحية المالية وتجسيد ذلك من خلال العجز السنوي الذي تحققه الكثير من الجماعات المحلية، والذي يتحول إلى مديونية متراكمة عبر سنوات.

وعلى هذا، فإنه يمكن القول أن تحقيق التنمية المحلية يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة،وهذا لا يأتي إلا من خلال الاعتماد على الموارد المتاحة الخاصة الموارد الضريبية المحلية المتاحة، والتي يمكن أن تكون كافية للمساهمة في تحقيق التنمية المحلية المسطر لها، ويتوقف التوفيق في تحقيق التنمية المحلية على حسن التسيير والاستغلال الأمثل للموارد الضريبية المتاحة، كما يتوجب على الهيئات المنتخبة مباشرة أعمالها بطريقة جدية وفعالة.

المطلب الثالث: عوائق تحصيل الضريبة المحلية بالنسبة للبلدية

يمكن تلخيص أهم العوائق التي تحول دون تحصيل الضرائب لصالح البلديات فيما يلي:[1]

– قلة الوسائل البشرية مثل قلة أو عدم وجود أعوان المتابعة المكلفين بتحصيل الضرائب في بعض الأحياء.

– قلة أو عدم وجود الوسائل المادية مثل سيارات الخدمة التي تمكن المكلف بالتحصيل من الوصول إلى أماكن الإخضاع وخاصة البعيدة.

– معظم العناوين وأسماء الخاضعين للضريبة غير كاملة أو خاطئة في كثير من الأحيان، مما يؤدي إلى إرجاع الإشعارات بالدفع أو الإنذارات إلى الخزائن من طرف مصالح البريد.

[1] سنوسي قويدر، **دور الجباية في التنمية المحلية دراسة ميدانية لولاية تلمسان**،المجلة الجزائرية للمالية العامة،العدد السادس، الجزائر، ديسمبر 2016،ص133.

– عدم وجود الدعم المادي و البشري من طرف البلديات وعدم الاشتراك و التعبئة معا لتحصيل مختلف الضرائب للبلديات.

– عدم تحين وعدم مراجعة أسعار الإيجارات لممتلكات البلديات تماشيا مع الظروف الحالية.

– عدم وجود ثقافة ضريبية لدى المواطنين حيث في الدول المتقدمة يعتبر الانتظام في دفع الضرائب من بين العوامل التي تجعل من المواطن مواطنا صالحا.

– عدم وجود نظام ضريبي جديد وملائم لأن النظام المعمول به يجعل للمكلف بالدفع مجالا واسعا للتهرب باستعماله لكل وسائل التصريح الخاطئ.

– عدم وجود الخبرة و عدم توفر تكوين لجميع عمال إدارة الضرائب.

– العمل بالأدوات القديمة فقط وعدم إدخال الإعلام الآلي و وسائل الاتصال الحديثة في العمل.

خاتمة الفصل:

التنمية المحلية تنطلق من الهدف أو مجموعة أهداف تسعى إلى تحقيقها وتتوقف أهداف عملية التنمية على المدخلات والإمكانات المتاحة للقيام بتلك العملية، ومن أهم خصائص عملية التنمية الديمومة والاستمرارية، فمدخلات التنمية متغيرة ومن ثم فإن ذلك يلتزم استمرار مراحل تلك التنمية لمواكبة تلك المتغيرات، كما أن احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع في تغير مستمر مما ينعكس على تغيير أهداف التنمية، ومن ثم استمرارية مراحل التنمية لمواكبة ذلك، ومن أهم دواعي استمرارية التنمية رغبة الإنسان الدائمة في بلوغ ما هو أفضل فكلما ارتقى درجة تطلع إلى درجات أعلى.

إن الهدف الرئيسي الذي تسعى وراءه التنمية المحلية هو تحسين حياة أفراد المجتمع حتى يمكن العيش داخل محيط صحي وجميل، وكذا إحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة لتحقيق اكبر قدر من الحرية والرفاهية بأسرع من معدل النمو الطبيعي.

الفـصـل الثـالـث:

دراســة حــالة بــلدية ملاكــو

تمهيد:

إن من بين مؤسسات الدولة التي تسهر على تلبية حاجات ورغبات المواطن وتطوير المدن هي مؤسسة البلدية، وللقيام بكل ذلك تقوم بفرض مجموعة من القوانين الضريبية على الافراد لتوجيه ايراداتها نحو المشاريع التنموية التي تساعد على التقدم والرقي بالمجتمع وكذلك تطوير المرفق العام.

ومن هذا سنتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن البلدية.

المبحث الثاني:تحليل ايرادات ونفقات بلدية ملاكو خلال الفترة مابين2018-2020

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن البلدية

باعتبارها جماعة محلية ذات طابع إقليمي، فإن للبلدية مهمة عامة الأمر الذي يسمح لها بالعمل في كافة المجالات وبصورة حرة، إلا إذا كانت الأحكام التشريعية تنص على خلاف ذلك .

المطلب الأول: نشأة وتعريف البلدية

تعتبر البلدية كما عرفها قانون 18/11 لسنة 2018 والمتعلق بالبلدية وفي موارده الأولى والثانية والثالثة بأنها الجماعة الاقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة تحدث بموجب قانون، وهي مكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار لمشاركة المواطن في تسيير الشؤون العامة وتساهم مع الدولة وبصفة خاصة في إدارة وتهيئة الاقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والامن والحفاظ على الاطار المعيشي للمواطن وتحسينه

أولا–التعريف ببلدية ملاكو:

– **البلدية:** ملاكو

– **الدائرة** : مدغوسة

– **رمز البلدية**:14/12

– **الرمز البريدي**:14825

– **أصل التسمية (بالنسبة للبلدية)** :ملاكو.

ثانيا– تعريف البلدية تاريخيا

في 31 ديسمبر 1889 تأسست بلدية ملاكو من طرف المستعمر الفرنسي في 26 جويلية 1896سميت ملاكوب:حتى 31 ديسمبر 1963، في 21 جانفي 1964سميت رسميا ب:ملاكو .

ج- تعريف البلدية جغرافيا:

تقع بلدية ملاكو جنوب بلدية تيارت عبر الطريق الوطني رقم 14 على مسافة16 كلم من الولاية، المنطقة فلاحية تعتمد على الزراعة(18678هكتار) وتربية الماشية(64 مربي).

- المناخ: حار جاف صيفا وبارد ممطر شتاءا
- الحدود: يحدها من:
- الشرق: عين بوشقيف و السوقر.
- الشمال : بلدية تيارت.
- الغرب: مدروسة.
- الجنوب: بلدية توسنينة.
- المساحة: 13286كلم2.
- إحصاء السكان: 13879 نسمة حسب الإحصاء الأخير لسنة 2018.
- أرقام الهاتف:
- البلدية: 82 85 32 846
- 14 81 32 846
- الفاكس: 88.85.32.864

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبلدية

لدى كل بلدية هيكل تنظيمي يوضح مصالحها ومهامها ويختلف هذا الهيكل من بلدية إلى أخرى حسب عدد السكان كما هو موضح أدناه:

أ- ديوان رئيس المجلس الشعبي البلدي: يهتم ب:

1- القضايا الأمنية ومخططات الإغاثة: كل ما يتعلق بالشؤون الأمنية والإغاثة و التدخلات، الإعلام التوجيه والاستقبال الزيارات والتشريفات.

2- القضايا الخاصة: جميع المسائل ذات الطابع الخصومي للبلدية.

3- **الإعلام والتوجيه والاستقبال:** جميع القضايا التي لها صلة بالمواطنين من التوجيه، الاعلام والاستقبال.

4- الزيارات والتشريفات: وضع مخطط للزيارات الميدانية والبرمجة والتشريفات.

ب- الأمانة العامة:

الهيئة التنسيقية بين جميع مصالح البلدية وتتكون من خمسة فروع على الشكل التالي:

1- فرع البريد المركزي: من مهامه تسجيل البريد بجميع أنواعه من حيث التوزيع، المراقبة والمتابعة المرتبطة بالبريد.[1]

2- فرع الأرشيف: يهتم بكل ما يتعلق بحفظ وترتيب الأرشيف وتطويره وتحديثه.

3- **فرع المداولات:** يكلف بإعداد وتسجيل مختلف المداولات المتعلقة بتسيير شؤون البلدية ومتابعتها.

4- **فرع الإعلام الآلي والإحصاء:** يعتبر كخلية أساس في البلدية لتطوير الكل بالإعلام الآلي والانترنت و التنسيق بين مختلف المصالح و أعداد شبكة برامج مختلفة.

5- فرع التوثيق و التلخيص: يهتم بكل ما يتعلق بالتوثيق، جمع التحاليل و تلخيص التقارير، استغلالها دراستها وحوصلتها.

ج- مصلحة المالية و الوسائل العامة: تتكون من أربع مكاتب:

[1] مصلحة المحاسبة

1- مكتب تسيير و تكوين الموارد البشرية: من مهامه تسيير الحياة المهنية للموظفين.

2- مكتب المالية و المحاسبة: من مهامه كل ما يتعلق بميزانية البلدية بقسيمها التسيير و التجهيز إيراداتها و نفقاتها وتضم ثلاث فروع:

- فرع التسيير: يتكفل بكل ما يهم نفقات التسيير من الالتزام، التصفية و الأمر بالصرف مثل صيانة و تسيير جميع ممتلكات البلدية.

- فرع التجهيز: يتكفل بكل ما يهم نفقات التجهيز و الاستثمار من حيث التخلص و ضبط السجلات و الالتزامات الأمر بالصرف و إعداد بطاقة الدائنين و كذا الإعانات و الاستثمارات التي تقوم بها البلدية و متابعة تسيير المشاريع من الناحية المالية.[1]

- فرع الوكالات: يتكفل بإحصاء جميع النفقات والإيرادات الخاصة بالبلدية ويسجل كل ما يتم الاتفاق عليه خلال تحضير الميزانية بالإضافة إلى إصدار سندات التحصيل المحضرة من طرف مديرية أملاك البلدية.

3- مكتب الممتلكات: من مهامه متابعة و مراقبة كل ممتلكات البلدية المنقولة وغير المنقولة ويضم:

- فرع متابعة الأملاك و تحصيل المداخل: يهتم بإحصاء ممتلكات البلدية و متابعتها و تسيير الأملاك المنقولة و غير المنقولة من حيث نفقات الصيانة وتحصيل الإيجار و المداخل المختلفة و كل ما له علاقة بتسيير الممتلكات وتحسينها و تطويرها و تقديم الاقتراحات التابعة لذلك.

4- مكتب الوسائل العامة: يهتم بكل ما يتعلق بالتموين، التخزين و تسيير الأشغال و الحظيرة وأعمال التصليح و الصيانة و ممتلكات البلدية ويضم فرعين اثنين:

- فرع تسيير مخزن: يهتم بتسيير مختلف المخازن ومراقبتها و تحسين خدماتها و تطويرها

فرع تسيير الحظيرة: من مهامه تسيير حظيرة البلدية بصفة عامة و تطويرها و تحسين خدمتها

[1] مصلحة المحاسبة

د- مصلحة التنظيم و الشؤون العامة: من مهامه كل ما يتعلق بالقضايا ذات الطابع التنظيمي وتنقسم إلى خمسة مكاتب:

1- مكتب الشؤون الاجتماعية الثقافية و الرياضية: من مهامه متابعة كل القضايا المتعلقة بالجانب التربوي الثقافي الرياضي والخدمات والمساعدات الاجتماعية وكذا النشاطات الاجتماعية الغير منصوص عليها في أحكام القرار الوزاري المؤرخ في 1998/10/17

2- مكتب النشاط الاجتماعي: من مهام هذا المكتب كل الصلاحيات المحددة ضمن القرار المشترك المؤرخ في 1999/10/17.

3- مكتب الانتخابات و الخدمة الوطنية: من مهامه كل ما يتعلق بالانتخابات والخدمة الوطنية.[1]

[1] مصلحة المحاسبة

الشكل3-1:الهيكل التنظيمي لإدارة البلدية

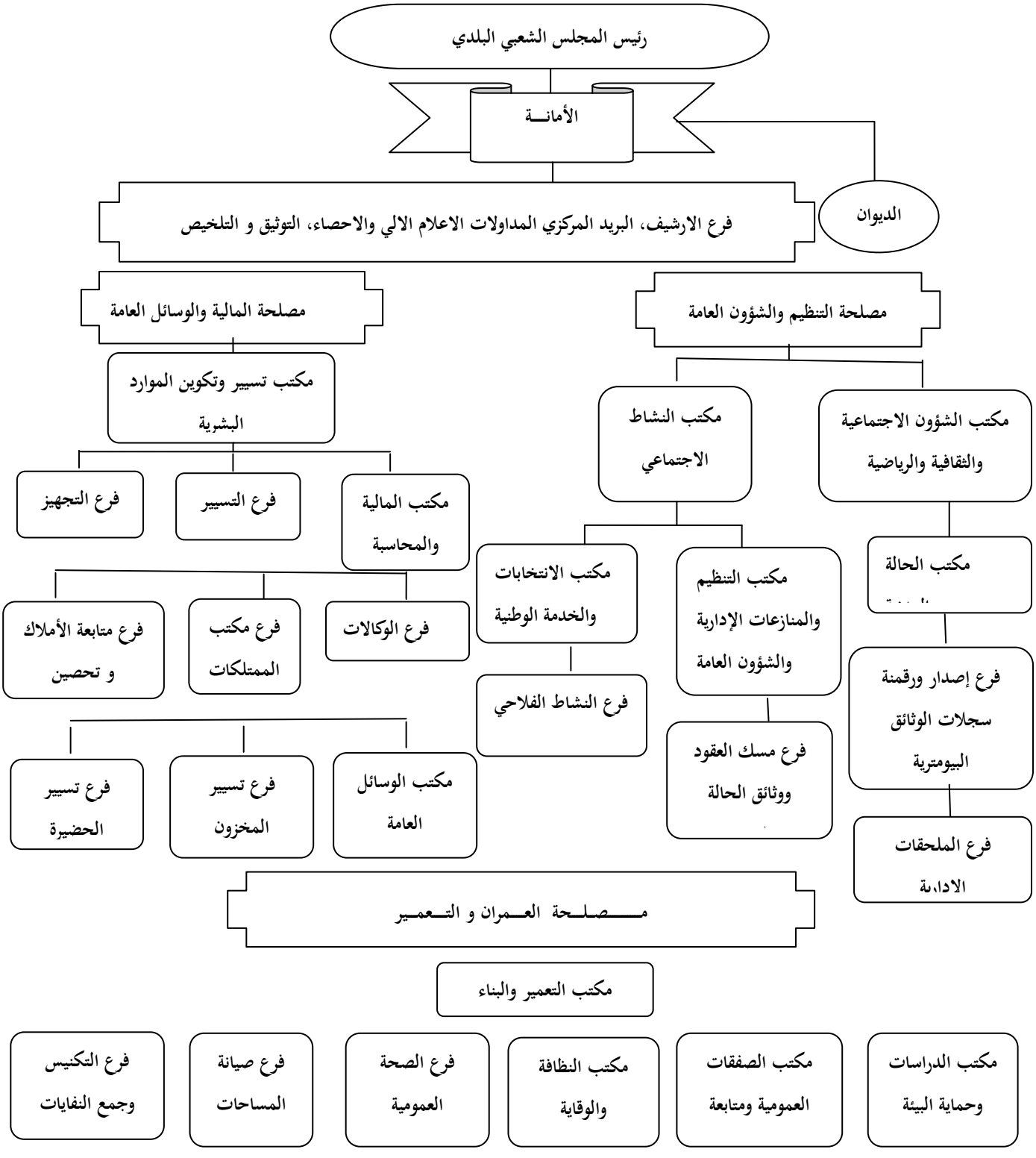

المصدر: مصلحة المحاسبة لبلدية ملاكو

المطلب الثالث: رئيس المجلس الشعبي البلدي

أولا: تعريف برئيس المجلس الشعبي البلدي:

1- رئيس المجلس الشعبي البلدي:

رئيس المجلس البلدي هو المسؤول الأول في البلدية وهو يرأسها ويعتبر ممثلا للهيئة التنفيذية وحسب نص المادة 65 من قانون 10/11 يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين.

- رئيس البلدية هو المسؤول الأول في البلدية وله صلاحيات شاسعة من حيث تنفيذ المشاريع و التوظيف وشراء مواد اللازمة له و لموظفي البلدية والمعدلات الثقيلة وبناء المباني المملوكة للبلدية ويستطيع أن يفوض بعض صلاحيات لنائبه أو مساعده.

2- اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي:

لقد وردت صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للدولة في كثير من النصوص القانونية على غرار قانون البلدية منها الحالة المدنية وقانون الإجراءات الجزائية و قانون الانتخابات و قوانين أخرى يمكن إنجازها فيما يلي:

- يتمتع رئيس البلدية بصفة ضابط الحالة المدنية ومن ثم فإليه يعود أمر إضفاء الطابع الرسمي على عقود الحالة المدنية، ويجوز له أن يفوض هذا الاختصاص إلى نوابه أو إلى احد الإداريين على أن يبلغ النائب العام والوالي بذلك.

- يباشر رئيس البلدية باعتباره ممثلا للدولة عملية التصديق على الوثائق، ويجوز له نقل هذا الاختصاص لأحد نوابه أو للمصالح الإدارية وعادة ما ينقله إلى رئيس مصلحة الحالة المدنية.

- يتمتع رئيس البلدية بصفة ضابط الشرطة القضائية، و من ثم فإليه يعود صلاحية مباشرة التحقيق في الجرائم التي تقع في حدود إقليم البلدية والشكاوى التي ترفع إليه.

– يتولى رئيس البلدية نشر القوانين و التنظيمات و اتخاذ كل إجراء بهدف إلى تنفيذها في حدود إقليم البلدية.[1]

– يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي اتخاذ كل الإجراءات المتعلقة بالمحافظة على النظام العام وعلى رأسها الأمن العام والصحة العامة فيحق له اتخاذ كل إجراء من شأنه ضمان تدعيم الجانب الوقائي وكذلك ضمان سلامة الأشخاص و الممتلكات، على أن يعلم الوالي بذلك.

ثانيا: صلاحياته:

1– باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس: يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس بما يلي:

– التحضير لجلسات المجلس، فهو من يستدعي الأعضاء للانعقاد و تحديد و يبلغهم بجدول الأعمال.

– يقوم بتنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي، ومن أجل ذلك له الحق في اتخاذ كل الإجراءات التي من شأنها تسهيل عملية تنفيذها.

– يقوم بتنصيب اللجان للبلدية و الأشراف على حسن سيرها، كما يقوم بإعداد وتحضير ميزانية البلدية.

2– باعتباره ممثلا للبلدية: يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للبلدية طبقا للمادة 60 من قانون البلدية الصلاحيات التالية:

– يمثل البلدية في كل التظاهرات الرسمية والاحتفالات و الأعمال المدنية والإدارية وفقا للشروط المنصوص عليها في التنظيمات.

– تسيير و إدارة الموارد البلدية بالإنفاق و الأشراف على المحاسبة البلدية.

– يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي إبرام عقود اقتناء الأملاك و عقود بيعها و قبول الهدايا و الهبات و الوصايا و إبرام الصفقات العمومية و المزادات الخاصة بأشغال البلدية و مراقبة حسن تنفيذها.

[1] مصلحة المحاسبة

– إدارة شؤون موظفي البلدي، حيث يعمل على توظيف عمال البلدية وتعينهم وفقا للشروط المنصوص عليها في التنظيمات المعمول بها.[1]

– الاعتناء و المحافظة على المحفوظات و الأرشيف.

– اتخاذ التدابير للمحافظة على طرق البلدية.

– إدارة ممتلكات ومتاحف البلدية.

المبحث الثاني:تحليل الإيرادات والنفقات بلدية ملاكو لفترة2018–2020.

المطلب الأول:تحليل إيرادات المحلية من الضرائب لبلدية ملاكو خلال فترة 2018–2020

تم تحصيل قيم إيرادات الضرائب التي حققتها بلدية ملاكو خلال فترة من 2018 إلى غاية 2020 في الجدول التالي:

الجدول 3–1: إيرادات الضرائب لبلدية ملاكو لفترة 2018–2020

الوحدة: دج

السنوات	2018	2019	2020
الرسم العقاري	296 983,50	150 404,00	157 202,00
الضريبة الجزافية الوحيدة	635 966,12	517 811,34	310 702,23
الرسم على النشاط المهني	34 131 943,32	20 114 646,46	14 340 501,68

[1] مصلحة المحاسبة

الرسم على العروض	302 000,00	190 000,00	152 000,00
الرسم على استخراج الوثائق العقارية	1 112 700,00	309 998,50	188 817,50
الرسم الإجمالي الوحيد على تأدية الخدمات	17 443,90	320 485,16	287 602,34
الرسم على الأفراح	171 500,00	124 500,00	3 000,00
الرسم على الطرق وأماكن التوقف	282 050,00	3 660 282,00	67 435,00
المجموع	36950586.84	25388127.46	15507260.75

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات

نلاحظ أن الرسم العقاري في سنة 2018كانت قيمته 296983.50 ثم انخفض إلى 150040.00 في سنة 2019 وهذا راجع إلى قلة المشاريع العقارية بسبب وباء كوفيد 19 الذي كان في بداية ظهوره مما أدى إلى توقف البناء والعقار ثم بعد ذلك ارتفع إلى مستوى 157202.00 في سنة 2020 بسبب رفع الحجر الصحي وكذلك الانطلاق في عدة مشاريع.

أما الضريبة الجزافية الوحيدة و الرسم على النشاط المهني كانت قيمتهم في 2018 على التوالي: 635966.12 و 34131.943.32 ثم انخفضت في سنة 2019 إلى 517811.34 و 20114646.46.وواصلت انخفاضها في سنة 2020 إلى 310702.23 و 14340501.68 وهذا راجع لقلة النشاطات بسبب فرض حجر منزلي وكذلك غلق بعض المحلات والمصانع ،كما نلاحظ أن الرسم على العروض و الرسم على استخراج الوثائق العقارية كانت قيمتها في 2018 على التوالي:

302.000.00 و 1112.700.00 ثم انخفضت في سنة 2019 إيرادات الرسم على العروض بنسبة قاربت 37% وواصلت انخفاضها في سنة 2020 لتصل إلى قيمة 152.000.00.

- و بالنسبة للرسم على استخراج الوثائق العقارية فقد انخفضت في سنة 2019 بنسبة قدرها 73% وواصلت انخفاضها حتى قيمة 188817.50 .أما بالنسبة للرسم على الأفراح فقد كانت قيمته في سنة 2018 تقدر ب 171500.00 وانخفضت في سنة 2019 وواصلت انخفاضها في سنة 2020 لتصل إلى قيمة 300.00 و هذا راجع إلى الإجراءات الحجر المنزلي و كذلك منع إقامة الأفراح و المناسبات بسبب وباء كوفيد19.

أما بالنسبة لطرق وأماكن التوقف فكانت في سنة 2018 تقدر بقيمة 282.050.00 وارتفعت إلى 3660282.00 في سنة 2019 أي بنسبة قاربت 90% ثم انخفضت في سنة 2020 إلى قيمة 67435.00.

وإذا قمنا بمقارنة بين إيرادات كل من السنوات التي لدينا فقد كانت في 2018 قيمتها 36950586.84 ثم انخفضت بنسبة 32% لتصل قيمة 25388127.46 وواصلت انهيارها لتصل في سنة 2020 إلى قيمة 15507260.75.

المطلب الثاني: تحليل نفقات بلدية ملاكو خلال الفترة 2018-2020

أولا: سنة 2018

كانت نفقات بلدية ملاكو لسنة 2018 كالتالي:

الجدول 3-2: نفقات بلدية ملاكو لسنة 2018

الوحدة:دج

الإنجازات	المبالغ
تجديد وتوسيع شبكة الصرف الصحي بمنطقة سيدي واضح	3 616 886,00
تجديد شبكة الصرف الصحي بالحياء التالية (حي محمد بوضياف، حي طريق فرندة، حي المنار، حي الإخوة زيان، حي سرايدي 02،حي الزيتون، طريق السوقر وحي 30 سكن)	0,00
أشغال تصليحات الكتامة بالمدارس الابتدائية (مدرسة سي فوضيل، مدرسة محمد الرازي، مدرسة حيدر ومدرسة أبو يوسف الكندي)	0,00
اقتناء سيارة لفائدة مكتب الصحة والنظافة للبلدية	0,00
انجاز الطريق الرابط بين مركز البلدية ومناطق سي جبار ,سي بوسيف , ومقبرة الشهداء على مسافة 05 كلم	496 080,00
انجاز الطريق الرابط بين الطريق الوطني رقم 90 ومقبرة سيدي بلقاسم على مسافة 2,5 كلم	315 900,00
دراسة ومتابعة لانجاز الطريق الرابط بين مركز البلدية و مناطق سي جبار , حي سي بوسيف ومقبرة الشهداء على مسافة 05كلم	185 562,00
دراسة لانجاز الطريق الرابط بين الطريق الولائي رقم 03، قرية المرة وقرية البيتر على مسافة 06 كلم	713 934,00
تجديد وتوسيع شبكة الصرف الصحي بمنطقة سيدي واضح	3 616 886,00
انجاز التهيئة الحضرية طرق لحي الأمير عبد القادر	9 797 984,00
انجاز وتجهيز بئر عميق بعويسي بن عيسى	10 971 083,20
المجموع	**26 097 429,20**

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات

إذا ألقينا نظرة على المشاريع المنجزة في سنة 2018 فقد قامت البلدية بتكملة لبعض المشاريع المتبقية من سنة 2015 كإنجاز الطريق الرابط بين مركز البلدية ومناطق سي جبار ,سي بوسيف, ومقبرة الشهداء على مسافة 05 كلم بقيمة 496080 وكذلك مشروع انجاز الطريق الرابط بين الطريق الوطني رقم 90 ومقبرة سيدي بلقاسم على مسافة 2,5 كلم بقيمة 315900 وكذلك القيام بتهيئة حضرية لحي الأمير عبد القادر بمبلغ 9797984 وأيضا إتمام مشروع متبقي من سنة 2017 انجاز وتجهيز بئر عميق بعويسي بن عيسى بمبلغ 10971083.20 أما بالنسبة لسنة 2018 فقد قامت بتجديد و توسيع شبكة الصرف الصحي بمنطقة سيدي واضح بقيمة قدرها 3616886 وقامت أيضا برصد مبلغ مالي من أجل تجديد شبكة الصرف الصحي بالحياء التالية (حي محمد بوضياف، حي طريق فرندة، حي المنار، حي الإخوة زيان، حي سرايدي 02،حي الزيتون، طريق السوقر وحي 30 سكن) و اقتناء سيارة لفائدة مكتب الصحة والنظافة للبلدية.

ثانيا: سنة 2019

كانت نفقات بلدية ملاكو لسنة2019 كالأتي:

الجدول 3-3: نفقات بلديات ملاكو لسنة 2019

الوحدة:دج

الإنجازات	2019
دراسة وانجاز الترقيم للسكنات و بنايات البلدية	0,00
أشغال تصليحات الكتامة والتدفئة والتبريد بالمدارس (أشغال المساكة بأبو يوسف الكندي)	285 961,50
الدراسات و المتابعة الخاصة بالمشاريع التنموية للبلدية	0,00
ربط بالطاقة الكهربائية و الغاز	794 629,09
اقتناء مدفئات ومبلغ ضمان القارورات والخزانات	200 317,84
أشغال الربط المدارس الابتدائية بغاز البروبان	155 056,54
أشغال تصليحات الكتامة والتدفئة بالمدارس الابتدائية (مدرسة البشير الإبراهيمي)	1 241 384,20

انجاز وتجهيز بئر عميق بأم الضباب	0,00
تغطية الملعب البلدي بالعشب الاصطناعي 95*55	33 913 500,00
اقتناء شاحنة ضاغطة 12م3	300 000,00
اقتناء حافلة للنقل المدرسي	650 000,00
تهيئة وترميم دورات المياه على مستوى المدارس الابتدائية (جمال الدين الأفغاني، سي فوضيل وحيدر)	0,00
انجاز تهيئة حضرية طرق بتحصيص 139 قطعة ببلدية ملاكو	8 447 988,50
انجاز وتجهيز بئر عميق بحساني الحاج	8 994 734,00
انجاز خزان مائي 100م3 بعين قاسمة	11 863 110,00
أشغال تحويل خط كهربائي بحي 30 سكن	0,00
تهيئة مكاتب بالطابق الأرضي للبلدية	0,00
دراسة مخططات تحصيصات المجمعات الريفية التالية : 10سكنات بمنطقة سيدي عمران –50سكن بمنطقة سيدي عمران – 50سكن بمنطقة عين قاسمة	0,00
اقتناء سيارة مصلحة	0,00
دراسة و انجاز مقر جديد للبلدية	0,00
تهيئة الطرقات بالأحياء سي بولنوار,دحام مختار,عوسي بلقاسم,عويسي بن عيسى,سي حميد و الاخوة زيان	11 799 683,00
تجديد شبكة الصرف الصحي بالأحياء سي حميد ,عوسي بن عيسى ,عوسي ,بولنوار بلقاسم الشطر الأولRHPبلقاسم ,	0,00
اقتناء سيارة إسعاف	110 000,00
التهيئة الحضرية لحي بالعربي عبد القادر بملاكو	0,00
اقتناء سيارة جديدة للبلدية	0,00
أشغال تصليحات الكتامة بالمدارس الابتدائية (مدرسة سي فوضيل، مدرسة محمد الرازي، مدرسة حيدر ومدرسة أبو يوسف الكندي)	2 013 361,00
اقتناء سيارة لفائدة مكتب الصحة والنظافة للبلدية	0,00

انجاز 331 سكن ريفي	0,00
دراسة وانجاز ملحق إداري بالوسط الريفي	1 040 662,02
اقتناء مضخات و تجهيز الآبار العميقة	0,00
المجموع	**81 810 387,69**

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات

إذا ألقينا نظرة إلى إنجازات 2019 فإن البلدية قامت بتسوية بعض المشاريع من سنة 2008 و 2010 والتي تمثلت في اقتناء سيارة إسعاف بمبلغ 110000 وكذلك دراسة وانجاز ملحق إداري بالوسط الريفي بقيمة 1040662.02 وقامت أيضا بتسوية مشاريع من السنوات ، 2014،2016 و2017 نذكر منها تهيئة الطرقات بالإحياء سي بولنوار,دحام مختار,عوسي بلقاسم,عويسي بن عيسى,سي حميد و الإخوة زيان و ربط بالطاقة الكهربائية و الغاز، اقتناء مدفات ومبلغ ضمان القارورات والخزانات ، أشغال الربط المدارس الابتدائية بغاز البروبان، انجاز وتجهيز بئر عميق بحساني الحاج، انجاز خزان مائي 100م3 بعين قاسمة بمبلغ مالي قدره أشغال تصليحات الكتامة والتدفئة بالمدارس الابتدائية (مدرسة البشير الإبراهيمي)، انجاز تهيئة حضرية طرق بتخصيص 139 قطعة ببلدية ملاكو بمجموع مالي قدره 78360403.17، ومشروع من سنة 2018 الذي يتمثل في أشغال تصليحات الكتامة بالمدارس الابتدائية (مدرسة سي فوضيل، مدرسة محمد الرازي، مدرسة حيدر ومدرسة ابو يوسف الكندي) بمبلغ 2013361.

أما بالنسبة لسنة 2019 فقد قامت برصد مبالغ من أجل المشاريع التالية: دراسة وانجاز الترقيم للسكنات و بنايات البلدية، أشغال تحويل خط كهربائي بحي 30 سكن و دراسة مخططات تخصيصات المجمعات الريفية التالية : 10سكنات بمنطقة سيدي عمران –50سكن بمنطقة سيدي عمران – 50سكن بمنطقة عين قاسمة ، اقتناء سيارة مصلحة و اقتناء مضخات و تجهيز الآبار العميقة

ثالثا:سنة 2020

الجدول 3-4: نفقات بلدية ملاكو لسنة 2020

الوحدة:دج

الانجازات	2020
دراسة وانجاز الترقيم للسكنات و بنايات البلدية	0,00
اقتناء المنقولات و العتاد الكبير	0,00
دراسة وانجاز وتجهيز ثلاث (03) أقسام توسيعة بالمدرسة الابتدائية البشير الإبراهيمي	2 708 074,08
الدراسات و المتابعة الخاصة بالمشاريع التنموية للبلدية	0,00
أشغال تصليحات الكتامة والتدفئة بالمدارس الابتدائية (مدرسة البشير الإبراهيمي)	0,00
انجاز وتجهيز بئر عميق بأم الضباب	0,00
اقتناء سيارة جديدة للبلدية	0,00
تهيئة وترميم دورات المياه على مستوى المدارس الابتدائية (جمال الدين الأفغاني، سي فوضيل وحيدر)	0,00
انجاز تهيئة حضرية طرق بتخصيص 139 قطعة ببلدية ملاكو	0,00
انجاز وتجهيز بئر عميق بحساني الحاج	0,00
انجاز خزان مائي 100م3 بعين قاسمة	0,00
أشغال تحويل خط كهربائي بحي 30 سكن	516 803,80
تهيئة مكاتب بالطابق الأرضي للبلدية	0,00
دراسة مخططات تخصيصات المجمعات الريفية التالية : 10سكنات بمنطقة سيدي عمران -50سكن بمنطقة سيدي عمران - 50سكن بمنطقة عين قاسمة	0,00
اقتناء سيارة مصلحة	0,00
دراسة و انجاز مقر جديد للبلدية	0,00

تهيئة الطرقات بالأحياء سي بولنوار,دحام مختار,عوسي بلقاسم,عويسي بن عيسى,سي حميد و الإخوة زيان	0,00
التهيئة الحضرية لحي بالعربي عبد القادر بملاكو	0,00
اقتناء سيارة لفائدة مكتب الصحة والنظافة للبلدية	0,00
انجاز 331 سكن ريفي	0,00
اقتناء مضخات و تجهيز الآبار العميقة	3 915 100,00
أشغال ترميم وتهيئة المدارس الابتدائية مدرسة سي فوضيل – مدرسة جمال الدين الأفغاني – مدرسة حيدر	0,00
انجاز وربط وتجهيز خزان مائي بسعة 25 م3 بحساني الحاج	0,00
تجديد شبكة المياه الصالحة للشرب	706 860,00
أشغال تصليحات الكتامة بالمدارس الابتدائية (مدرسة سي فوضيل، مدرسة محمد الرازي، مدرسة حيدر ومدرسة ابو يوسف الكندي)	0,00
المجموع	**7 846 837,88**

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات

قامت البلدية خلال سنة 2020 بتكملة لمجموعة من المشاريع المتبقية من سنة 2019 تمثلت في دراسة وانجاز وتجهيز ثلاث (03) أقسام توسعة بالمدرسة الابتدائية البشير الإبراهيمي، أشغال تحويل خط كهربائي بحي 30 سكن وكذلك اقتناء مضخات و تجهيز الآبار العميقة، تجديد شبكة المياه الصالحة للشرب بالبيتر بمبلغ قدره 7846837.88 و كانت هذه هي كل المشاريع التي قامت بها في سنة 2020 إضافة إلى رصد مبالغ مالية من اجل مجموعة من المشاريع منها دراسة وانجاز الترقيم للسكنات و بنايات البلدية و اقتناء المنقولات و العتاد الكبير، دراسة مخططات تخصيصات المجمعات الريفية التالية : 10سكنات بمنطقة سيدي عمران –50سكن بمنطقة سيدي عمران – 50سكن بمنطقة عين قاسمة.

المطلب الثالث:دور الضريبة المحلية في تنمية بلدية ملاكو

قامت بلدية ملاكو خلال هذه السنوات المذكورة أعلاه بمجموعة من المشاريع التنموية من خلال مساهمتها في تمويل هذه الأنشطة:

أولا– تمويل الأنشطة ذات النفع المحلي:

– تزويد المواطنين بالماء الصالح للشرب عن طريق حفر آبار جديدة و انجاز خطوط جديدة للماء وربط القرى المجاورة بالماء.

– تزويد المناطق المعزولة والأرياف بالغاز والكهرباء وربطها بالمدينة.

– تعبيد الطرق مثل الطرق بين البلدية و المناطق المعزولة لسهولة التنقل.

– انجاز السكنات بمختلف الصيغ وكذلك انجاز مجمعات سكنية في الأرياف عن طريق منح أراضي للبناء.

– انجاز الملاعب الجوارية وتغطيتها بالعشب وذلك دعما للشباب.

ثانيا– تمويل الأنشطة ذات النفع الوطني:

– انجاز وصيانة المؤسسات التعليمية عن طريق ربطها بالغاز و المدفآت وتوفير الأراضي من اجل بناءها.

– التكفل بالنقل المدرسي عن طريق شراء حافلات النقل وذلك تحفيزا للتلاميذ على الدراسة .

– كما تساهم الضريبة في تسيير شؤون الجماعات المحلية في ما يخص الأجور ونفقات الإدارة والأعباء الاجتماعية وكل النفقات التي تسمح باستمرار المرافق العامة.

من خلال دراستنا هذه استنتجنا أن البلدية لديها مجموعة من الإيرادات الضريبية إلا أن القانون يفرض عليها أن تتشارك الولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية بنسب مختلفة وحصة البلدية من هذا التقسيم يذهب جزء قليل منها للمشاريع التنموية والجزء الأكبر يذهب لنفقات التسيير ومختلف أعباء البلدية، وبما أن الضريبة المحلية تكون عوائدها كبيرة إلا أن لا توجه نحو التنمية المحلية مما سبب عزوف من طرف المواطن عن الالتزام بدفعها لذلك ونرى أن الحل لهذه المشاكل يكون من خلال تعديل قوانين هذه الضرائب من خلال تمكين البلدية من تحصيلها وعدم مشاركة كل من الولاية و الصندوق المشترك للجماعات المحلية وعندما يتم تعديل هذه القوانين ينمو لدى المواطن فكر ووعي ضريبي يلزمه بدفع الضريبة بانتظام.

خاتمة الفصل:

من خلال هذا الفصل نستنتج أن الضريبة المحلية كحتمية ضرورية لتلبية احتياجات المواطنين المتزايدة باعتبارها تمثل أداة أساسية في تحقيق أهداف التنمية المحلية بمستوياتها المختلفة منها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية...، إبتداءا من دورها التمويلي في تعبئة المزيد من الموارد المالية التي لا تتأتى إلى بتطبيق سياسة ضريبية فعالة تتلاءم وأبعاد التنمية المحلية بحكم العلاقة التي تربط بينهم لتضمن معالجة الاختلالات القائمة في تسيير الشؤون العامة للدولة، إضافة إلى تحقيق النمو والاستقرار وتحسين الأحوال الاجتماعية خاصة بعد التطور الكبير الذي عرفته التنمية المحلية في مفهومها، وبالتالي فإن التنمية المحلية بحاجة إلى تمويل محلي بشكل مستمر ومتزايد

بعد دراستنا التي حاولنا فيها معالجة الإشكالية الرئيسية توصلنا إلى أن للضريبة المحلية دور هاما وفعالا في دعم التنمية المحلية إذ تعتبر الضرائب المحلية المصدر الأول لإيرادات الدولة كما أن وعي المواطن واقتناعه بضرورة الالتزام بدفع الضريبة يؤدي بالوصول إلى المستوى المطلوب لتحقيق تنمية محلية شاملة.

تستفيد البلدية من مجموعة من الضرائب إلا أنها تتشارك فيها مع الحكومة المركزية و الولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، ومنها ما تقتسمه مع الولاية والصندوق المشترك فقط ومنها ما هو مخصص للبلدية فقط، لكن رغم ذلك فالبلديات لا تتمتع في أي حرية تتعلق بإيراداتها الضريبية سواء من حيث تحديد أنواعها أو تقدير معدلاتها أو كيفية تحصيلها، وبذلك فهي لا تتحكم فيها إطلاقا إلا بعض الضرائب التي تشكل نسبة ضعيفة من إجمالي الإيرادات، لذلك ومن أجل تحسين المردود المالي للضريبة المحلية وجب إعطاء حرية أوسع للبلديات في تحديد وتحصيل الضرائب ابتداء من التقدير المحلي للضرائب ووضع أسس فرض الضريبة ووضع أنظمة للرقابة المحلية.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: عدم الالتزام بدفع الضريبة يعرقل من عملية التنمية.

الفرضية صحيحة، أي أنه عندما لا يلتزم الأفراد بدفع الضرائب فإن الدولة تكون إيراداتها غير كافية، وبالتالي لا وجود للتنمية المحلية.

الفرضية الثانية: تعتبر الضرائب المحلية أحد الركائز التي تعتمد عليها الدولة في التنمية المحلية.

الفرضية صحيحة، وذلك يعني أن الضرائب تدخل في إيرادات الدولة وهذه الإيرادات يوجه جزء اكبر منها للتنمية المحلية فكلما زادت الإيرادات الضريبية كلما كانت هناك تنمية محلية أفضل والعكس صحيح.

نتائج البحث:

- لا يمكن تحقيق التنمية المحلية ما لم يكن هناك كفاءة في تسير الإيرادات.
- لا يمكن للبلدية وحدها تحقيق التنمية ما لم تكن مدعمة بالمبادرات والمشاركة الشعبية تمويلاً وإعداداً وتنفيذاً.
- تشكل الضرائب الجزء الأكبر من الإيرادات المحلية.
- وجود وضع نظام جبائي مبسط وفعال.

- الوعي الشعبي بضرورة الالتزام بدفع الضريبة بانتظام يساهم في زيادة المردودية الضريبية و بالتالي المساهمة في التنمية.

- يعتبر الغش والتهرب الضريبي من أهم أسباب ضعف الضريبية المحلية في الجزائر.

التوصيات:

- توسيع المشاريع والبرامج التنموية، وتوزيعها على مختلف الجهات والمجالات.

- تبسيط النظام الضريبي لسهولة فهمه لدى الأفراد وبالتالي الالتزام بالدفع.

- يجب اعتماد قوانين رادعة لمواجهة الغش والتهرب الضريبي.

- العمل على تسهيل الاتصال بين البلدية والمواطن للمشاركة فالتنمية المحلية.

- إعداد برامج توعية المواطنين بغية تنمية الوعي بأهمية الضريبة والرفع من درجات تحمل المسؤولية خاصة على المستوى المحلي.

-العمل على تحسين مردودية الضريبة المحلية وتوجيهها نحو التنمية المحلية.

آفاق الدراسة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة معالجة الإشكالية المطروحة، ومع ذلك كان من غير الإمكان الإلمام بجميع جوانب وأبعاد الموضوع وبغية لفت أنظار المهتمين بالبحث العلمي إلى تناول هذا الموضوع، وذلك للتعرف على علاقته بمتغيرات أخرى يمكن أن تطرح مواضيع لدراسات مستقبلية والتي نراها ضرورية من أجل التعمق والبحث فيها أكثر من بينها:

- سبل تطوير الضريبة المحلية في الجزائر.

- استقلالية البلديات بتحصيل الضريبة المحلية والتحكم الكامل فيها.

- دراسة مقارنة بين دول المغرب العربي في تحصيل الضريبة ومدى مساهمتها فالتنمية المحلية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1.رضا خلاصي،"**شذرات النظرية الجبائية**"،دار هومة ،الجزائر،**2014**.

2.سمير صلاح الدين حمدي،"**المالية العامة**"،جامعة جيهان،الطبعة الأولى،**2015**.

3.عبد المجيد قدي،"**المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة حالة تحليلية تقييمية**"،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،**2005**.

4.فؤاد بن غضبان،"**التنمية المحلية ممارسات وفاعلون**"،دار الصفاء للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى،**2015**.

5.محمد الصغير بعلي،"**المالية العامة**"،دار العلوم،الحجار،عنابة،**2003**.

6.محمد عباس محرزي،"**المدخل إلى الجباية والضرائب**"،دار النشر **ITCIS**،عين البنيان،الجزائر،**2010**.

7.محمد عباس محرزي،"**إقتصاديات الجباية والضرائب**"،دار هومة،الطبعة الثالثة،**2003**.

مذكرات والرسائل الجامعية:

1.زيرمي نعيمة،"**الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات**"كلية العلوم الاقتصادية والتسيير،بشار،الجزائر،**2013**.

2.عابد عدة،"**تشخيص واقع المؤسسات الصغيرة في ولاية تيارت و دورها في تفعيل التنمية المحلية**"مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،تخصص اقتصاد وتنمية،تيارت،سنة**2011**.

3.سمية بن براهيم،"**أثر ايرادات الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر**"،تخصص محاسبة وجباية معمقة،جامعة محمد البشير الابراهيمي،برج بوعريريج، الجزائر،**2020**.

4.لعرج مجاهد نسيمة،"**دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تحليلية**"جامعة تلمسان،الجزائر،**2012**.

5.موازين عبد المجيد،"**دور الجباية المحلية في تمويل تنمية الجماعات المحلية وسبل تغذيتها**"،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف،الجزائر.

المقالات العلمية:

1.إدوارد جيم بلاكيلي،"**بحوث تنمية المجتمع:المفاهيم والقضايا الاستراتيجية**"،ترجمة الحناوي ،الدار العربية للعلوم،بيروت،لبنان،**1999**.

المجلات:

1.سنوسي قويدر،"**دور الجباية في التنمية المحلية دراسة ميزانية لولاية تلمسان**"،المجلة الجزائرية للمالية العامة،العدد السادس، الجزائر،ديسمبر،**2016**.

2.نسيم برني،"**التنمية بين مفهومي التنمية البشرية والنمو الاقتصادي**"،مجلة العلوم الانسانية،العدد السادس،الجزائر،ديسمبر،**2016**.

الجريدة الرسمية:

الجريدة الرسمية الجزائرية رقم**15** الصادرة بتاريخ **1990/04/11**.

روابط اكترونـــــية:

https://ar.m.wikipedia.org

https://mawdoo3.com

قائمة الملاحق

الملخص:

إن عملية التنمية المحلية أصبحت ضرورة حتمية لتقدم و تطور الدول من خلال المشاريع التنموية والتي تحتاج موارد مالية من أجل ذلك، كما تعتبر الضريبة المحلية ركيزة أساسية في إيرادات الدولة والتي تساهم في التنمية المحلية.

ومن خلال هذه المذكرة حاولنا القيام بتوضيح دور الضريبة المحلية في دعم التنمية المحلية وذلك من خلال قيامنا بدراسة تطبيقية على مستوى بلدية ملاكو. وقد توصلنا أن الضريبة المحلية تمثل نسبة كبيرة من إيرادات البلدية ورغم اختلاف وتعدد الموارد الضريبية إلا أن مساهمتها في التنمية المحلية تكون بنسب قليلة.

الكلمات المفتاحية: التنمية المحلية، المشاريع التنموية، الضريبة المحلية، إيرادات البلدية.

Summary:

The process of local development has become an imperative for the progress and development of countries through development projects that need financial resources for that, and the local tax is a mainstay in state revenues that contribute to local development.

Through this note, we tried to clarify the role of the local tax in supporting local development, by conducting an applied study at the level of the municipality of mellakou. We have concluded that the local tax represents a large percentage of the municipality's revenues, and despite the diversity and multiplicity of tax resources, its contribution to local development is in small proportions.

Keywords: local development, development projects, local tax, municipal revenues.